

اتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية

تقرير حول

الاجتماع الإقليمي للخبراء ومنظمات المجتمع المدني

تنظيم "شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية"

بالشراكة مع "شبكة العالم الثالث"

و بالتعاون مع برنامج الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية" هي شبكة إقليمية تعمل على ثلاث قضايا رئيسية في المنطقة العربية هي: سياسات التنمية، الديمقراطية والإصلاحات الاقتصادية-الاجتماعية، والعولمة والتجارة. وتضم الشبكة 7 شبكات وطنية و27 منظمة غير حكومية من 11 بلداً عربياً.

للاتصال:

مكتب "شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية" التنفيذي

بناية الزهيري، الطابق الرابع

وطى المصيطبة، منطقة الكولا

ص. ب.: 5792/14، المزرعة: 1105-2070

بيروت، لبنان

هاتف: (961) 1 319 366

فاكس: (961) 1 815 636

بريد إلكتروني: annd@annd.org

الموقع الشبكي: www.annd.org

هذا التقرير من إعداد كندة محمديّة، منسقة برنامج التجارة والعولمة في شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية kinda.mohamadieh@annd.org

يعتمد هذا التقرير على المداخلات التي قدمت في الاجتماع الإقليمي حول اتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية، والذي تم تنظيمه في إطار مشروع السنيتين الذي نفذته الشبكة تحت عنوان: "أثر سياسات تحرير التجارة الاقتصادي-الاجتماعي في المنطقة العربية"، والذي حظي بدعم من "مؤسسة فورد" (Ford Foundation).

يمكن الاقتباس والاستشهاد من هذه الورقة، كما يمكن إعادة إنتاج المعلومات التي تحتويها مع الإشارة إلى الشبكة كمصدر العمل. يمكن إيجاد نسخة إلكترونية منها في موقع "الشبكة" الإلكتروني: www.annd.org

تقرير حول الاجتماع الإقليمي للخبراء ومنظمات المجتمع المدني
حول اتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية
القاهرة (9-10-11 ديسمبر 2006)

لائحة المحتويات

الصفحة	الجزء
3	خلفية حول الاجتماع
4	I. عرض عام حول التجارة والتنمية
5	II. عن المنطقة العربية
7	III. عرض عام لاتفاقيات التجارة الحرة العربية <ul style="list-style-type: none"> ■ الشراكة الأورو-متوسطية ■ اتفاقية الشراكة ما بين مصر والاتحاد الأوروبي ■ اتفاقية الشراكة ما بين الجزائر والاتحاد الأوروبي ■ منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ("غاقتا") ■ اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية ما بين البلدان العربية والولايات المتحدة ■ اتفاقية التجارة الحرة ما بين الاردن والولايات المتحدة
13	IV. بُنية اتفاقيات التجارة الحرة ومضمونها <ul style="list-style-type: none"> ■ عن الخدمات ■ عن الوصول (النفاذ) إلى السوق الصناعية ■ عن الزراعة ■ مسائل "سنغافورة" ■ عن حقوق الملكية الفكرية
23	V. مسائل تنفيذ "اتفاقيات التجارة الحرة"
23	VI. العمليات والتجارب الوطنية
25	VII. ملاحظات ختامية؛ استراتيجيات وبدائل من أجل التنمية المستدامة
26	ملحق؛ اجندة الاجتماع

خلفية حول الاجتماع:

في إطار برنامجها لسنتي 2005-2006 حول "التأثيرات الاقتصادية والاجتماعية لسياسات تحرير التجارة على المنطقة العربية"، نظمت شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية بالتعاون مع شبكة العالم الثالث وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي اجتماع اقليميا للخبراء ومنظمات المجتمع المدني حول "اتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية".

تم تنظيم الاجتماع في القاهرة، ما بين 9 و 11 ديسمبر 2006. وقد شارك فيه 55 مشارك من أكاديميين، ممثلين عن منظمات مجتمع مدني، ممثلين عن وكالات للامم المتحدة، ومنظمات حكومية متابعة للمفاوضات حول الاتفاقيات.

هدف الاجتماع الاقليمي الى تعزيز التواصل، التشبيك، والحوار ما بين منظمات المجتمع المدني والخبراء حول مواضيع التجارة، بالتركيز على مراجعة تركيبة ومحتوى واليات اتفاقيات التجارة الحرة المبرمة من قبل البلدان العربية ومدى ملاءمتها مع السياسات التنموية في المنطقة، والنظر في الاثار المتوقعة لاتفاقيات التجارة الحرة الثنائية على القطاعات المختلفة ذات الاهمية الاقتصادية والتنموية، مثل الصحة وحقوق الملكية الفكرية، الخدمات، الاستثمار، النفاذ الى الأسواق، والمشتريات الحكومية.

أ. عرض عام حول التجارة والتنمية

تضرب "اتفاقيات التجارة الحرة" (FTAs) جذورها في الفترات الاستعمارية، عندما كان يُفرض التبادل التجاري على الشعوب المستعمرة وفق شروط مجحفة. ومع نهاية الأربعينات أنشئت المؤسسات الدولية الثلاث: "صندوق النقد الدولي" (IMF) و"البنك الدولي" (WB) والاتفاقية العامة حول الرسوم الجمركية والتجارية ("غات" GATT). فيما بعد، أُسست، في أواسط السبعينات، "مفوضية الأمم المتحدة للتجارة والتنمية" ("أونكتاد" UNCTAD) نتيجة للعمل الذي قام به مفكرون اقتصاديون من العالم النامي، وقد هدفت إلى ردم الفجوات التي أحدثها نظام اتفاقية "غات" التجاري.

ومع بداية الثمانينات كانت كلتا إدارتي "رونالد ريغان" في الولايات المتحدة الأميركية و"مارغريت ثاتشر" في المملكة المتحدة تدفع مجموعة من السياسات النيو-ليبرالية التي تخدم مصالح الشركات متعددة الجنسية. وبالإضافة إلى ذلك، فقد كانت الإدارتان تسعيان إلى تعرية الاتفاقيات التي كانت باشرتها "أونكتاد" وتفكيكها، وتقييد دور وكالات الأمم المتحدة في مختلف المجالات. وفي هذا السياق عكفت منظومة "بريٹون وودز" (Bretton Woods) ومؤسساتها (أي "صندوق النقد الدولي" و"البنك الدولي") على وضع أساس لسياسات التجارة الجديدة.

وفي عام 1994 وُلدت "منظمة التجارة العالمية" (WTO) حيث شملت الخدمات وحقوق الملكية الفكرية والاستثمارات والزراعة بنظام التجارة العالمي. وفي هذه المرحلة، لم تكن غالبية البلدان النامية مدركة العواقب والتضمينات التي نجمت عن انعقاد دورة "منظمة التجارة العالمية" في أوروغواي، على اقتصادياتها وتنميتها.

فبين عامي 1996 و2000، كانت البلدان النامية، التي تمثلت في "مجموعة السبع والسبعين" [مجموعة 77- (G77)]، تعلن في بياناتها أنها تؤمن بنظام تجاري حر بالكامل يستفيد منه الجميع. واليوم، تعلن البلدان النامية أن نظام التجارة الحرة لا يُفيد منه كل البلدان، لأنها تفتقر إلى القدرة على الاستفادة من النظام المذكور كما هو في الوقت الراهن.

بالمقابل، تتوجه البلدان المتقدمة أكثر فأكثر إلى عقد اتفاقيات بينية (ثنائية)، حيث تحاول فيها تحقيق مصالحها التي أخفقت في تحقيقها من خلال النظام متعدد الأطراف، المتمثل في "منظمة التجارة العالمية". فمحتوى الاتفاقيات الثنائية غالباً ما تتجاوز تجارة السلع لتشمل الاستثمار والمشتريات الحكومية والتنافس، وهذه ليست جزءاً من مفاوضات "منظمة التجارة العالمية". فاتفاقيات التجارة الحرة الثنائية المعقودة بين البلدان النامية والمتقدمة تميل إلى أن تكون اتفاقيات مجحفة غير متكافئة. فهي تحاول أن تبطل المرونة التي يمكن للبلدان النامية أن تستخدمها وفق مندرجات "منظمة التجارة العالمية". فهذه الاتفاقيات لم تعد مقيّدة باتفاقيات تبادل تجاري؛ بل إنها تتخذ أكثر فأكثر شكل الاتفاقيات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

وقد روجت مؤسسات التمويل الدولية لتحرير التجارة باعتباره إصلاحاً للسوق، حيث يتم تجاهل دور الحكومة ويُستعاض عنه بدور السوق. هذا، ويحاول نظام التجارة القائم، وكذلك اتفاقيات "منظمة التجارة العالمية" إزالة تأثير الحكومات ونفوذها، في حين أنها لا تتصدى لنفوذ الشركات متعددة الجنسية بالمعالجة. وبدلاً من ذلك، فهي تعمد إلى الترويج لحقوق الملكية الفكرية (IPR)، واتفاقيات الاستثمار وقوانين التنافس في الوقت نفسه الذي تجري فيه اندماجات الشركات متعددة الجنسية في مواجهة هذه القوانين ومعارضتها.

وقد أعلن المفكرون الذين كانوا وراء "إجماع واشنطن"¹ (Washington Consensus) أن التنمية ليست هماً أولياً في السياسات التي يروجونها. علاوةً على ذلك، أعلن "البنك الدولي" كتابه، في وثيقة تعالج التنمية في منطقة "الشرق الأوسط وشمال أفريقيا" [منطقة "ميناء MENA]، أنه في "استعادة لما كان سائداً خلال التسعينات، فإنَّ مقارنة السياسة المناسبة للجميع (سياسة مفضَّلة بقياس واحد) للنمو الاقتصادي غالت في تقدير المكاسب من تخصيص الموارد المحسَّنة والارتدادات الدينامية، وثبَّت على الصعيد النظري أنها غير ناجزة، بل ومتناقضة الدليل... بحيث كانت الوسائل التي استُخدمت غالباً ما تحل مكان الأهداف، كما لو أنَّ السياسات أصبحت هدفاً بنفسها". بيد أنَّ البنك يواصل طرح توصياته القديمة بالنسبة إلى التحرير ("الليبرلة" liberalization) على أساس من الشمولية (universality).

ومن الواضح أنَّ إطار العمل القانوني لجملة التجارة الحرة عبر "الغات" و"منظمة التجارة العالمية" تعاني من التناقضات القائمة بين تصميم القواعد (القوانين rules)، أي ما أتفق عليه في إطار العمل القانوني، وبين ما يُمارَس من قبل البلدان المتقدِّمة. فهذا السياق غالباً ما يُثبت أنه على تناقض مع استراتيجيات التنمية الوطنية التي تصوغها البلدان النامية. وبالتالي، فإنَّ هذه البلدان (النامية) تفقد أكثر فأكثر مساحة السياسة لتنفيذ الاستراتيجيات التي تخدم مصالحها وأولوياتها المحلية. والنتيجة تكمن في تخصُّص البلدان المذكورة في السلع الأولية وخدمات التجميع والمواد الأولية الخام، التي تجعلها تراوح مكانها ضمن مراحل التنمية الصناعية الأولى.

وضمن هذا السياق، من المهم التشديد على أنَّ التجارة يجب أن تكون وسيلة للتنمية لا غاية في حدِّ ذاتها. وما إذا كانت اتفاقيات التجارة الحرة تساعد التنمية أو تعرقلها، فهذا يعتمد على مرحلة التنمية التي يقع فيها البلد. فإذا لم يكن البلد مستعداً للتحرير، فهو سُيساق إلى القضاء على قطاعه الصناعي، ولاسيماً عندما يُصار إلى تخفيض الرسوم الجمركية بسرعة كبيرة. بيد أنَّ المقاربات النيوليبرالية تشجِّع تحرير التجارة بغضِّ النظر عن مراحل التنمية التي تمر بها البلدان.

II. عن المنطقة العربية:

تُعتبر المنطقة العربية عند منعطف تحوُّل من حيث الديمقراطية وعمليات الإصلاح؛ لكن غالباً ما تطغى الإصلاحات السياسية على تلك الاقتصادية. فهذه الأخيرة أدخلت في المنطقة في أواخر الثمانينات من خلال سياسات الهيكلية البنوية التي طلع بها كلُّ من "البنك الدولي" و"صندوق النقد الدولي". في الوقت الراهن، تواجه المنطقة مشروعات إصلاحات اقتصادية يزوج بها الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة. وهذه المشروعات تقوم على فرضية أنَّ تحرير التجارة والاستثمار يمثلان محرِّك النمو.

ويشمل الخطاب الذي يحيط بالإصلاحات الاقتصادية في المنطقة أسئلة جوهرية وجدالات حادة وحاسمة حيال توجُّه النظام الاقتصادي، ودور الدولة، والعلاقة بين كل من الدولة والسوق، وبعْد التنمية الاجتماعي. ويسلِّط "إعلان الإسكندرية" الذي يُعتبر واحداً من الإعلانات الرائدة في ما يتَّصل بالإصلاحات في المنطقة العربية- الضوء على هذا الخطاب. فهو، أي الإعلان، المبادرة الشاملة الوحيدة التي صدرت عن المجتمع المدني في المنطقة العربية، وهو يؤكِّد على ضرورة معالجة الفقر والتصدِّي له بكلِّ أبعاده، بما في ذلك التهميش الاجتماعي والسياسي، والافتقار إلى المشاركة، والفرص المعوَّقة في تقدُّمها إلى الأمام. كما يركِّز

¹ "إجماع واشنطن" (Washington Consensus) مصطلح صيغ بدايةً خلال 1987-88 على يدي "جون ويليامسون" (John Williamson) لتوصيف جملة محدَّدة نسبياً من عشر صفات سياسية اقتصادية اعتبر أنها تكون رزمة إصلاحية "معيارية" شكَّلت من قبل المؤسسات القائمة في "واشنطن"، كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ووزارة المال في الولايات المتحدة الأميركية خصيصاً للبلدان التي تعاني من أزمات اقتصادية. اكتسب مصطلح "إجماع واشنطن" دلالة ثانوية تُستخدم لوصف مجموعة أو سلسلة سياسات أقل تحديداً جرى تعهدها، وأوسع ارتباطاً بدور قوى السوق المتوسِّع وبدور الدولة المحدود؛ كما تدل في بعض الأحيان أيضاً على "النيوليبرالية" (على نحو انتقاصي تقريباً). المعلومات من الموقع التالي:

أيضاً على إشكالية العمالة في المنطقة العربية، حيث يوجد خمسة ملايين باحث عربي جديد عن العمل سنوياً، الأمر الذي يستوجب معدلات نمو اقتصادي فعليه لا تقل عن 6-7% سنوياً. كما أكد الإعلان على الدور الأساسي الذي يجب ان تضطلع به مؤسسات المجتمع المدني العربية ومؤسسات القطاع الخاص في عملية الإصلاح الاقتصادي.

لقد وقّعت البلدان العربية المزيد من اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية والإقليمية ومتعددة الأطراف. وكما هي الحالة في بلدان نامية أخرى، يجري توقيع هذه الاتفاقيات بخطى متسارعة مع بلدان متقدمة ذات نفوذ اقتصادي وسياسي هائل، وبصورة رئيسية مع الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي واليابان وأستراليا. وهذه الظاهرة تطرح قلقاً متعدد الجوانب نتصدى له في ما يلي أدناه.

فلا يمكن معالجة اتفاقيات التجارة بصورة منعزلة؛ فالعمليات متعددة الأطراف والإقليمية والثنائية شديدة الترابط فيما بينها ويؤثر بعضها على بعض على نحو حاسم. كما أنّ معالجة آفاق "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى" ["غاقتا" GAFTA] الإقليمية لا يمكن أن تُفصل عن مصالح البلدان العربية ضمن "منظمة التجارة العالمية" أو "اتفاقيات التجارة الحرة" الثنائية.

ففي المفاوضات التي تُجرى على المستويات متعددة الأطراف والإقليمية والثنائية، توضع البلدان العربية، كما غيرها من البلدان النامية الأخرى، تحت الكثير من الضغوط لتفتح أسواقها وتغيّر أنظمتها السياسية الوطنية التي تُعنى بمسائل التنمية الاقتصادية. إلا أنّ الانسجام بين القواعد التي تفرضها الاتفاقيات المتنوعة لم يثبت حتى الآن. علاوة على ذلك، يبدو أنّ استراتيجية الربط السريع في مثل هذا العدد الكبير من اتفاقيات التجارة مضطرباً وغير راسخ، ولاسيما أنّ البلدان العربية تعاني من معوقات على القدرة الإنتاجية (supply-side) في معظم مجالات إنتاجها. أضف إلى ذلك أنه لا توجد تقديرات حول الآثار الاقتصادية والاجتماعية (أو تقويمات impact assessments) في ما يتعلق بالتضمينات التي يجري النقاش بشأنها.

وضمن هذا السياق تخلف ضغوط التحرير آثاراً حادّة على الخدمات العامة وتفرض تهديدات ومخاطر مباشرة على الحق في الغذاء والعمل والصحة والوصول (النفاذ) إلى الأدوية.

علاوة على ذلك، إذا كان يُسعى إلى فوائد الوصول إلى السوق، فيجب أن يكون هناك اعتبار للقدرات الإنتاجية (supply-side)، ولحواجز الرسوم الجمركية التي تُجبه بها المنتجات، ولكمية المستوردات التي سننقّي مقارنة بكمية الصادرات. كل هذه الاحتياجات ينبغي أن توزن إزاء احتياجات سوق العمل. فالبلدان العربية يلزمها أن تحتسب فرص العمل التي تجري خسارتها نتيجة اتفاقيات التجارة النيوليبرالية. على سبيل المثال، تتمتع البلدان العربية بكثير من الكمون (potential) في القطاع الخدمي، وخصوصاً مع اتفاقية خدمات عامة إقليمية واعدة؛ إلا أنّ هذا الكمون تتهدده المخاطر إزاء خطر الاتفاقيات الثنائية المتزايدة التي توقعها البلدان العربية.

وتستمر المنطقة العربية في تخلفها على جبهة التعاون الإقليمي مقارنة بالمناطق الأخرى، ممّا يفرض مزيداً من الضغوط على البلدان العربية من خلال عملية التكامل الجارية في الاقتصاد العالمي، وممّا يهدّد فرصها بالانتفاع من أي إقليمية (regionalism) مقبلة.

III. عرض عام لاتفاقيات التجارة الحرة العربية

خلق "الخوف من الاستبعاد" ردة فعل في أوساط البلدان النامية الساعية إلى عقد اتفاقيات تجارة حرة مع البلدان المتقدمة الرئيسية. وبمقابل ما يبدو أن ليس سوى منافع هامشية، تقدّم البلدان النامية تنازلات أساسية

تنعكس آثارها السلبية على التنمية البشرية إلى حدّ كبير يتجاوز ما ادت إليه اتفاقيات التجارة متعددة الأطراف العائدة لمنظمة التجارة العالمية.

في هذا السياق، تجد البلدان العربية نفسها متورطة في مفاوضات على كل الجبهات، حيث تذهب اتفاقيات التجارة الحرة التي فاوضت عليها البلدان العربية ووقعتها إلى التزامات وقيود أبعد مما كان يُتَوَقَّع مقارنة باتفاقيات البلدان الأخرى. بيد أن هذه الاتفاقيات لا تشمل تحرير حركة الأفراد، وهو أمر بالغ الأهمية والمصلحة بالنسبة إلى البلدان العربية.

فقد انخرطت غالبية البلدان العربية في مفاوضات مع الاتحاد الأوروبي عبر الشراكة الأورو-متوسطية أو في سياق اتفاقية الاتحاد الأوروبي مع مجلس التعاون الخليجي. أما الولايات المتحدة الأميركية فد "تنتقي" بلداناً متفرقة في سعي منها لتنفيذ مراميها الجيوسياسية والاستراتيجية، واضعة أجندة تجارية موازية خاصة بالمنطقة. كما دخل المسرح لاعيون إقليميون جدد، بما فيهم قوى صناعية رئيسية، كاليابان والصين والمصدّرين الزراعيين كبلدان "تكتل التجارة الحرة الجنوبية MERCOSUR"^(*)، وأستراليا. وفي خضم كل هذا، تحاول البلدان العربية تعزيز تكاملها الإقليمي.

إنّ القواعد الأوروبية-المتوسطية الشاملة المتعلقة بالمنشأ (The Pan-Euro-Med Rules of Origin, RoO) تسهّل التكامل البيني العربي في سياق الاتفاقيات الأورو-متوسطية للتجارة الحرة. ولكنّ البلدان العربية ما تزال عاجزة عن استنباط قواعدها الخاصة بالمنشأ التي من شأنها أن تمكّنها من التنافس على نحو أفضل.

في الزراعة، يجب أن تسعى البلدان العربية إلى اتفاقيات تجارة حرة توفر لها وصول صغار المنتجين الزراعيين إلى الأسواق، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية والمالية لتلبية متطلبات الصحة والصحة النباتية (Sanitary & Phyto-Sanitary, SPS). علاوة على ذلك، فإنّ "مبدأ اللاتناظر" (Principle of asymmetry) في المفاوضات المتعلقة باتفاقيات التجارة الحرة الخاصة بالزراعة يُسَمُّ بأهمية بالغة وحاسمة بالنسبة إلى البلدان العربية.

هذا، وتُعتبر صناعة النسيج والألبسة مجال العمالة الصناعية الرئيسي (ولاسيّما العمالة النسائية) في البلدان العربية. غير أنّ المصدّرين العرب يواجهون صعوبة في المنافسة بسبب في الفترة ما بعد الاتفاقية في صناعة النسيج والألبسة (post-agreement system, ATC). فعلى البلدان العربية أن تدفع وتطالب بمزيد من المرونة في القواعد المتعلقة بالمنشأ، تسمح بهامش منشأٍ أوسع (wider sourcing of fabrics) للأقمشة في سياق الاتفاقية مع الاتحاد الأوروبي.

في صدد **التجارة بالخدمات**، وفيما ان الوصول إلى المنتج المعاصر يمكن أن تساعد الناس على زيادة إنتاجيتهم، فإن التنازلات في هذا المجال يجب ألا تقوّض القدرة على توفير الخدمات الأساسية الشاملة اللازمة للتنمية البشرية، كالصحة والطاقة والمياه/النظافة العامة والتعليم. كما ينبغي أن تُتخذ في هذا المجال الإجراءات الآيلة إلى حماية الاستقرار المالي والهوية الثقافية والتحكّم الفعّال بموارد الطاقة. علاوةً على ذلك، يجب أن تُنوّجَ فرص التصدير، كحركة مورديّ الخدمات، على نحو أكثر حرية.

أصبح **الاستثمار** مسألة مركزية في مفاوضات اتفاقيات التجارة الحرة. فالنصوص المتعلقة به المندرجة تحت هذه الاتفاقيات تهدف إلى المعاملة الوطنية والحق في التأسيس وإلغاء متطلبات الأداء، بما فيها تلك التي ترمي إلى نقل التكنولوجيا وتحديث المهارات. فاتفاقيات التجارة الحرة التي تعقدها الولايات المتحدة

(*) يضم تكتل "اتفاقية تجارة حرة" الإقليمية الأميركية اللاتينية هذا كلاً من البرازيل والباراغواي وفنزويلا والأوروغواي والأرجنتين، ويطلق عليها اسم "ميركوسور": (El Mercado Común del Sur (MERCOSUR) - المترجم.

تشمل بنوداً متعلقة بحل النزاعات التي تنشأ بين المستثمر والدولة، ويمكنها أن تفرض عقوبات ضد أية إجراءات اجتماعية وبيئية.

هذا، وتشمل اتفاقيات التجارة الحرة أيضاً **حقوق الملكية الفكرية**؛ حيث تعتبر بنود "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية" متشددة أكثر من الالتزامات المفروضة عبر منظمة التجارة العالمية، وبالتالي يشار إليها بحقوق الملكية الفكرية زائد ["تريبس+" TRIPs-Plus]. وهي تشكل مظهراً مركزياً لـ "نموذج معياري" ("template") لاتفاقيات التجارة الحرة التي تعقدها الولايات المتحدة. فهذه البنود تعرّض مسائل الصحة والمنافسة العادلة للخطر، عبر منعها الاستيراد الموازي (parallel import) الموازي والسيادة على الموارد [غير التجارية] (generic resources)؛ إذ تفرض موجبات تتعلق بحصرية البيانات (data exclusivity) وقيوداً على اللجوء إلى التراخيص الإلزامية (compulsory licensing) وحظراً على الاستيراد الموازي. وهذه الإجراءات من شأنها أن تقوّض قدرة الحكومات على ضمان وصول المواطنين الشامل إلى الأدوية الضرورية.

في هذا السياق، ينبغي على البلدان العربية أن تحدّد أهدافها وتصوغ استراتيجيتها من أجل المشاركة في نظام التجارة الجديد الذي يتطور بشكل سريع، وذلك بطريقة تضمن معها قدرتها على تحقيق أهداف التنمية البشرية و"أهداف التنمية الألفية" (MDGs)، فيما هي تنكبّ في الوقت نفسه على مسألة التكامل الاقتصادي الإقليمي. أما المزايا التفضيلية المتوقعة من كل اتفاقية تجارة حرة فيجب أن توضّح (أي من خلال قائمة تحقّق checklist أو مقارنة "بيان الميزانية" "balance sheet" approach)، كما يجب أن توضع موضع التدقيق العام. علاوةً على ذلك، يجب أن تُحدّد تضمينات التنمية البشرية المحتملة، وأن توضع التشريعات والتنظيمات الضرورية اللازمة لحماية أهداف التنمية البشرية قبل الانخراط في عملية التفاوض.

الشراكة الأوروبية-متوسطة

تتضمن الشراكة الأوروبية-متوسطة اتفاقيات تجارة حرة تتسم بكونها أوسع من الاتفاقيات الثنائية التي تبرمها الولايات المتحدة الأميركية، وهي تشمل المسائل السياسية والثقافية وتلك المتعلقة بالمجتمع المدني، بالإضافة إلى المسائل الاقتصادية. فمقاربة الاتحاد الأوروبي تقوم على نموذج تحرير التجارة الشامل، الذي يربطها بالنمو والإصلاح الاقتصادي واستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة (FDIs). بيد أن اتفاقيات الاتحاد الأوروبي تفتقر إلى تحرير القطاع الزراعي وتحرير حركة تنقل الأفراد. أضف إلى ذلك أن الاتحاد الأوروبي ربط تحرير التدفقات التجارية بكمية "أساسية وكبيرة" من أموال مساعدات التعاون. تدار هذه الأموال في إطار الشراكة الأوروبية-متوسطة من خلال "برنامج الشرق الأوسط للمساعدات التنموية" (MEDA Program).

قبل أن توقع اتفاقيات الشراكة (association agreements)، كان للبلدان المتوسطة اتفاقيات تفضيلية (preferential schemes) الشريكة مع الاتحاد الأوروبي، استطاعت من خلالها الوصول (النفاذ) إلى سوق الاتحاد الأوروبي. غير أن مشكلات الوصول كانت تتركز في القدرة الإنتاجية (supply-side) وليس في الحواجز على جانب الاتحاد الأوروبي. بالتالي، فإنّ هذه البلدان ستعاني من تدهور اقتصادي كلي (ماكروي) وسيتأثر ميزانها التجاري سلباً بسبب اتفاقيات التجارة الحرة. وهذا قد يؤدي إلى تعرّضية (vulnerability) العمالة وضعف الموازنة.

لم تساعد شراكة الاتحاد الأوروبي بلدان الجنوب في مواجهتها تحدّي البطالة. فقد كان ثمة تقدّم في خفض التضخّم، غير أن الأهداف التنموية لم تُقدّم، ولم تكن هناك زيادة في تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة نتيجة لهذه الاتفاقيات. علاوةً على ذلك، لك يحدث تقدّم في قوة الحيازة الشرائية (purchasing power parity) لدى البلدان الجنوبية العشرة الشريكة.

وقد بيّن تقويم الأثر (impact assessment) المستدام الذي عالج آثار "منطقة التجارة الحرة الأورو-متوسطية" (Euro-Mediterranean Free Trade Area)² أنه سيكون هناك أثر سلبي على معدّل نمو الناتج المحلي القائم (GDP) في البلدان النامية، كما ستتجم آثار سلبية قوية على العمالة ومستويات الفقر الإنساني، فضلاً عن تأثر "دليل التنمية البشرية" (Human Development Index, HDI) سلباً. وهذا سيؤدّي إلى تدهور في ظروف السكان الاقتصادية-الاجتماعية، وإلى تزايد العقبات التي تواجه تقدم الحقوق المدنية والسياسية في المنطقة.

وها هو الوضع قد بدأ يشهد الآن نُذر التدهور مع بدء تنفيذ روزنامة اتفاقيات التفاهم؛ وثمة أوقات أصعب منتظرة خلال السنوات الأربعة الانتقالية بالنسبة إلى البلدان العربية. فتونس ستبدأ سنواتها الانتقالية الأربعة في عام 2006. وبالمقابل، ستشهد عدة بلدان شريكة في السنوات القليلة المقبلة تدهور موارد موازناتها وأوضاع سياستها الاقتصادية الكلية (الماكروية). وهذا قد يُفضي إلى اجتياز حدّ عتبة (threshold) الاستدامة الاجتماعية لدى مختلف المجموعات والمجتمعات الفاطنة في المنطقة، ممّا سيؤدّي بدوره إمّا إلى هجرة كبيرة وإمّا إلى تحولات اجتماعية في اتجاه التشدّد والتطرّف.

اتفاقية الشراكة ما بين مصر والاتحاد الأوروبي

منذ عام 1977 عقدت مصر اتفاقية تعاون اقتصادي ومالي مع الاتحاد الأوروبي، حيث قدّم لها، بموجبها، وصولاً جمركيّ حرّاً لمنتجاتها الصناعية إلى سوق الاتحاد الأوروبي، مع أسعار (quotations) معيّنة ضمن الاتفاقية المتعلقة بالغزل والنسيج (multi-fiber agreement). ومع دخولها إلى "منظمة التجارة العالمية" أوجبت التبادلية المفروضة في اطار فقرة 24 من اتفاقية المنظمة (enforced reciprocity) الانتقال من اتفاقية التعاون إلى اتفاقية تجارة حرة/ اتفاقية تفاهم-شراكة، وذلك كجزء من عملية برشلونة التي بدأت في عام 1995.

هذا، ويُعتبر الاتحاد الأوروبي أهم شريك تجاري لمصر. فالشراكة بين الطرفين تتضمن عوامل اجتماعية وسياسية وثقافية. وتشمل المسارات الاقتصادية والمالية التحرك نحو منطقة تجارة حرة، حيث يتوجّب على مصر إزالة الرسوم الجمركية على المنتجات الصناعية في مدى فترة زمنية من اثنتي عشرة سنة، قابلة للتמיד على ست عشرة سنة بالنسبة إلى السيارات. غير أنّ اتفاقية التفاهم-الشراكة لم تعطّ المنتجات الزراعية ولا الزراعية المُعالجة، باستثناء زيادات تسمح لادخال بعض المنتجات القادمة من مصر.

أما المساعدات المشمولة بالاتفاقية فتُعامل من خلال برنامجي "ميدا I" و"ميدا II". ولكنّ هذه العمليات لا تتطلب من الاتحاد الأوروبي أي دعم لنقل التكنولوجيا أو الدعم للقطاعات التي تحسّن القدرات التكنولوجية المصرية. وبالمقابل، تبقى تحت التساؤل كفاءة هذه الموارد وأهدافها والاستفادة منها.

وعلى وجه العموم، فإنّ اتفاقية الشراكة لن تفيد مصر على نحو حاسم، كون هذا البلد سبق له أن استفاد من الوصول (النفاذ) إلى السوق الأوروبية قبل عقد الاتفاقية المذكورة. علاوةً على ذلك، فإنّ الاتحاد الأوروبي صارم جداً بصدد السياسات الصحية التي غالباً ما تُستخدم باعتبارها حواجز غير جمركية (non-tariff barriers)، الأمر الذي يحدّ من الصادرات المصرية إلى سوق الاتحاد الأوروبي.

إنّ تحديث الصناعة المصرية يستوجب بالضرورة حواراً وطنياً في ما يتعلق بتنافسيتها وبيادرتها والتعامل معها.

² أوكلت المفوضية الأوروبية إلى "معهد سياسة التنمية والإدارة" (The Institute for Development Policy & Management) بجامعة "مانتشيستر" (Manchester Univ.) إجراء دراسة مستقلة لتقويم أثر استدامة "منطقة التجارة الحرة الأورو-متوسطية" لمعرفة الآثار المحتملة التي قد تنجم عن الإجراءات التجارية المتفق عليها على التنمية المستدامة في المنطقة. لمزيد من المعلومات يُرجى التحقق من الموقع الشبكي الرسمي التالي: <http://www.siatrade.org/emfta/en/index.shtml>.

أما اتفاقية أعادير فقد رمت إلى تعزيز التعاون بين البلدان المتوسطية الجنوبية؛ إذ أنشأت منطقة تجارة حرة بين كلٍّ من الأردن والمغرب وتونس ومصر. وهذه الاتفاقية تمثل فرصة للتراكم البيني (الثنائي) والإقليمي في ما يتعلق بقواعد (قوانين) المنشأ. ويُتَوَقَّع منها أن تعزِّز التعاون بين البلدان المتوسطية الجنوبية المذكورة.

اتفاقية الشراكة ما بين الجزائر والاتحاد الأوروبي

تتَّسِم هذه الاتفاقية بكونها اتفاقية مماثلة للاتفاقيات التي أبرمت مع بلدان المتوسط الأخرى؛ حيث تمنح فترة انتقالية من اثنتي عشرة سنة وصولاً إلى مستوى الصفر جمركياً. وهي تُمايز بين ثلاث قوائم (الموارد الخام، والمنتجات الوسيطة intermediate products حيث تفكك الرسوم الجمركية عليها ابتداءً من سنة 2008 على امتداد سبع سنوات، والمنتجات النهائية final products التي تمتدُّ تخفيضات الرسوم الجمركية عليها عشر سنوات). وستكون سنة 2017 نهاية الفترة الانتقالية لإزالة الرسوم الجمركية.

تصدَّر الجزائر 58% من منتجاتها إلى سوق الاتحاد الأوروبي، وتستورد 59% من وارداتها منها. ويصدَّر الاتحاد الأوروبي إلى السوق الجزائرية أقل من 1% من إجمالي صادراته. وهكذا، فإنَّ المفاوضات بين الطرفين تتَّسِم بارتفاع درجة لاتوازنها. غير أنَّ الميزان التجاري إيجابي بالنسبة إلى الجزائر، نظراً لاستيراد النفط منها.

لم تُفدُ سياسات الهيكلية البنوية التي تبنتها الجزائر اقتصادها الوطني، أثناء التحضير لاتفاقية الشراكة، نظراً لمواطن الضعف الكامنة في المؤسسات العامة. علاوةً على ذلك، فقد اختيرت سياسات التحرير واستراتيجياته على نحو ضعيف وغير واضح من حيث أهدافه.

وقد حُقِّضت الرسوم الجمركية بناءً على نصيحة من "البنك الدولي" و"صندوق النقد الدولي" إلى مستوياتٍ تقلُّ عما هو سائد في المنطقة، باستثناء تلك المستويات تركيا وإسرائيل. ويبلغ معدل الرسوم الجمركية الواسطي في الجزائر نحو 11% وتبلغ حداً أقصى من 30%، في حين أنَّ معدل هذه الرسوم الواسطي في تونس يبلغ نحو 20%. وبالمقابل، فقد شهد القطاع الصناعي في الجزائر عملية تراجع (de-industrialization process) حيث تناقصت حصته في الناتج المحلي القائم من 16 إلى 6%.

هذا، وليست الصناعة الجزائرية في الوقت الراهن مستعدة للتنافس على المستوى الدولي، وبهذا تعجز الجزائر عن تنمية منتجاتها التصديرية. بيد أنَّ الاقتصاد الجزائري يتحرَّر فيما يفتقر القطاع الخاص إلى القدرة على التنافس على الصعيد الدولي.

منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ("غافتا")

تتأثر "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى" (GAFTA) بالتغيُّرات الحادثة في النظام الاقتصادي العالمي. تشكل هذه المنطقة التجارية الحرة إطار عمل تعاقدية قائم على أدوات ومعاهدات قانونية وآليات لحل النزاعات. وينبني إطار العمل القانوني على اتفاقية تعود إلى عام 1981 لتسهيل التجارة بين البلدان العربية.

فُدِّمت فترة السماح أو العفو (Grace period) للانتقال إلى حركة السلع الحرة ضمن "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى" من سنة 2007 إلى سنة 2005. وتُعتبر الأمانة العامة في جامعة الدول العربية، وبالتحديد مجلسها الاقتصادي-الاجتماعي، مسؤولة عن متابعة تنفيذ الاتفاقية، مع أنَّ الأمانة العامة لا تتمتع بأدوات الضغط على الأعضاء لتنفيذها في حالة عدم التطبيق (non-deference).

أما المسائل التقنية قيد الدراسة ضمن "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى" فهي قواعد المنشأ التي تستلزم بالضرورة اعتبار المصالح الاقتصادية في البلدان العربية ومعاملة مجالات المناطق الحرة (free-zone areas). والمسائل المعنية في هذا الصدد هي السياسات الحمائية (protective policies) في العديد من هذه البلدان بالإضافة الى تركيزها على إنتاج المواد الخام. علاوةً على ذلك، فإنّ مواطن الضعف المؤسسية -حتى على مستوى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية- وكذلك ضعف شفافية العمليات وحالات عدم الاستقرار السياسي والأمني في المنطقة، تُنشئ كلها عراقيل خطيرة بالنسبة إلى تطور عملية "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى".

أما أفضليات "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى" المحتملة فتشمل توسيع السوق بالنسبة إلى العديد من البلدان العربية وزيادة الفرص الاستثمارية وضبط تنافس عادل وتعزيز البحث والتنمية.

ويُفترض بـ "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى" أن تشكّل خطوة نحو التكامل الاقتصادي بين البلدان العربية. بيد أنه بعد مضيّ ست سنوات من العمل في اتجاه "المنطقة" المذكورة، ازدادت التجارة البينية العربية من 9% في عام 1997 إلى 10% في عام 2005. بالإضافة، فإنّ عناصر الإنتاج والتخصيصات الجغرافية (geographic allocations) العائدة للتبادل التجاري لم تتفاوت كثيراً، وما زال معظمها يركّز على المواد الخام. وثمة بعض الأسباب الكامنة وراء انعدام التقدم، حيث تُعزى إلى ما يلي:

- مجموعة الاستثناءات على المنتجات التي تحافظ عليها بعض البلدان ضمن "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى".
- عدم الكفاءة في تنفيذ آليات الاتفاقية، سواء لجهة حل النزاعات أم لغيرها.
- وتيرة الحواجز غير الجمركية.
- التفاوتات في سياسات الدعم وإعانات الدعم (subsidization) المقدمة للمنتجات المحلية، بين البلدان العربية المختلفة.

بيد أنّ أحد هذه الأسباب الكامنة وراء تقييد (تحديد) التبادل البيني بين البلدان العربية يتمثل في حقيقة أنّ اقتصادياتها تتسم بكونها أكثر تحريراً وانفتاحاً نحو العالم الخارجي مما هي تجاه بعضها. فالبلدان العربية تنفق على العوامل الداعمة اللازمة للاستفادة من التجارة. وبالمقابل، فما هي بحاجة إليه ليس إزالة الحواجز بين الأسواق في المنطقة العربية، بل إعادة بناء الأسواق نفسها. والمشكلة ليست في القدرة على تبييد أو تشنيت القدرات الزائدة، بل في العثور على القدرات الضمنية، أي من الداخل، الكفيلة بخدمة الحاجات الإقليمية وتلبيتها، ثمّ بخوض غمار التنافس على المستوى الدولي.

وبالمقابل، فإنّ التركيز يجب أن يتمحور حول التنمية وليس على التجارة في حد ذاتها. فالعمليات والسياسات الإقليمية يجب أن تتحول من تحرير التجارة إلى تنمية قدرات الإنتاج والروابط البنيوية بين دورات الإنتاج ونظمه في البلدان العربية. فالمنطقة تحتاج إلى أن تنمي مواردها المتوفرة، بما في ذلك الموارد البشرية والآليات السياسية من أجل الحاكمة. فهذا سيُنتج عنه تعزيز الدورات التنموية وزيادة التجارة بين البلدان العربية وصادراتها إلى الأسواق الأجنبية. وبالتالي، فإنّ الطريق الصحيح للسير قدماً إلى الأمام هو في صياغة سياسات تنموية تكاملية؛ ويمكن للبلدان العربية أن تبدأ بتنفيذ مشروعات إقليمية مشتركة ذات كمن أكبر ومع الدول العربية الأخرى المستعدة لمثل هذه المبادرات.

اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية ما بين البلدان العربية والولايات المتحدة

تتبع أصول اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية التي تدعمها الولايات المتحدة من السياسات التي فرضتها إدارة "رونالد ريغان". وقد ازدادت مصالح الشركات في مثل تلك السياسات مع إدراكها كيف يمكن أن تُستخدَم التجارة لاكتساب النفوذ. وبالمقابل، كان ثمة دفعٌ في اتجاه تضمين "غات" البنود التي تتضمنها هذه

السياسات؛ ثم فيما بعد من خلال "اتفاقية التجارة الحرة الأمريكية الشمالية" ("نافتا" NAFTA)، ومؤخراً من خلال دورة "منظمة التجارة العالمية" في الأوروغواي.

في الوقت الراهن، تمثل اتفاقيات التجارة الحرة أداة في يد الولايات المتحدة تكفل إحداث تغييرات في السياسات المحلية للبلدان التي تلتزم بها وتوفّر للشركات الأمريكية الضمانات التي لم تتحقّق من خلال "منظمة التجارة العالمية". فهذه الاتفاقيات ليست في صدد تحسين فرص البلدان النامية في الوصول إلى أسواق جديدة، بل هي أدوات لتعويق السياسة الوطنية والحد من أي مساحة تنموية في البلدان النامية.

أمّا "الـية المسار السريع" (The Fast Track Authority) فتشكّل وسيلة تفاوض إدارة الولايات المتحدة في الوقت الراهن من خلالها اتفاقيات التجارة؛ وصلاحياتها تمتد حتى 30 حزيران (يونيو) 2007. إلا أنّ استخدام "المسار السريع" ليس هو الأمر المعياري المعتاد؛ إذا أنّه استُخدم اثنتي عشرة مرة فقط في تاريخ تجارة الولايات المتحدة. مثلاً، لم يلجأ الرئيس "كلينتون" إلى "المسار السريع" بإزاء 120 اتفاقية تجارية أنجزتها إدارته.

وقد طُرحت لأول مرة في انتخابات كونغرس الولايات المتحدة لعام 2006 مسألة العولمة والتجارة، حيث شكّلت رأس المسائل السياسية. وهذا يسّط الضوء على الاتجاه نحو التغييرات المحتملة في سياسة الولايات المتحدة التجارية.

اتفاقية التجارة الحرة ما بين الاردن والولايات المتحدة

كانت اتفاقية التجارة الحرة الأردنية التي عُقدت مع الولايات المتحدة في عام 2001 بين أوليات الاتفاقيات الثنائية التي وقّعتها الولايات المتحدة مع البلدان العربية. وقد عبّت الاتفاقية اتفاقية "المناطق الصناعية المؤهلة" (Qualified Industrial Zones, QIZ) التي تشترط مكوّناً إسرائيلياً تبلغ نسبته 11% في أي منتج يُراد إنفاذه إلى سوق الولايات المتحدة وتمنّعه بحصة ("كوتا") وصول حر إليها. ومثل هذه الاتفاقية التي تشمل شروطاً تعاقديّة تتعلق بإسرائيل، تربط على نحو غير ملائم ومفرط سياسة الولايات المتحدة الاقتصادية الأوسع في المنطقة العربية بالدعم الأميركي لإسرائيل، ممّا يعقّد، بالتالي، العلاقات – السياسية والمالية- بين الولايات المتحدة وبين المنطقة العربية. فهي تودّي إلى نشوء وضع حيث يصبح معه تطبيع العلاقات مع إسرائيل عملية مستقلة عن المفاوضات السياسية والتقدّم في اتجاه إيجاد حلّ عادلٍ للنزاع الفلسطيني-الإسرائيلي.

وقد كانت اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن الاتفاقية الأولى التي تتضمّن معايير تتعلق بالعمل والبيئة في نص الاتفاقية نفسها، وليس في ملحقاتها. بحسب إحصاءات تعود على فترة 2000-2005 غالباً ما كانت صادرات الأردن إلى الولايات المتحدة مُنْتَبَته ومركّزة في "المناطق الصناعية المؤهلة". وقد تقلّص عدد الموظفين في هذه المناطق إلى أربعين ألفاً؛ كما كانت الأجور، أيضاً، متدنّية، وظروف العمالة سيّئة، والتأمينات الصحية معدومة، في الوقت الذي أُسيء فيه استخدام ساعات العمل، وانتهك الحق في عمل ملائم، وفكّك تنظيم الملاك، وانعدم التدريب واكتساب المهارات بصورة خطيرة. وإذا أُريد، إذن، التعبير اقتصادياً، فإنّ القيمة المُضافة "للمنطقة الصناعية المؤهلة" في الاردن كانت جدّ متدنّية.

IV. بُنية اتفاقيات التجارة الحرة ومضمونها

تحتل البلدان النامية الموقف الأضعف في سياق التفاوض بشأن الاتفاقيات الثنائية، مقارنة بموقفها في العمليات متعددة الأطراف. ففي السياق البيئي/ الثنائي تُجرّف مبادئ المعاملة الخاصة والتفاضلي (principles of special & differential treatment).

لذلك، إنّه لمنْ بالغ الأهمية أن تقوم البلدان النامية بالدفع في اتجاه تعديل المادة 24 من اتفاقية "غات" في عملية التفاوض حول أي اتفاقية تجارة حرة، بما يوجب السماح بوضوح شديد بالمعاملة الغير التبادلية (nonreciprocal treatment) بالنسبة إلى البلدان النامية، ويقلص الضغط على البلدان النامية للاتجاه الى اتفاقيات تجارة حرة ثنائية.

هذا، وتحتوي اتفاقيات التجارة الحرّة عدة تعهّدت تزيد على متطلبات منظمة التجارة العالمية، وهي تعرف بالتزامات "منظمة التجارة العالمية-زائد" و"منظمة التجارة العالمية-ناقص" (WTO plus and WTO minus)، وهذه تشمل إمّا تنازلات والتزامات متزايدة، وإمّا إلغاء المرونات التي تتوقّر للبلدان النامية تحت لواء "منظمة التجارة العالمية" وتظهر في حقوق الملكية الفكرية والخدمات و اتفاقيات السلع الغير زراعية .NAMA

أما الفصول الرئيسية التي تتضمنها اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية فتشمل:

- وصول (نفاذ) السلع إلى السوق
- الخدمات العامة
- أبواب (أو فصول) الخدمات الخاصة التي تتعلق بالخدمات المالية والاتصالات البعيدة
- حقوق الملكية الفكرية
- الاستثمار
- المشتريات الحكومية
- سياسة التنافس التي تؤثر على مساحة السياسة وبُنى البلد الاقتصادية
- المعايير والمسائل المتعلقة بالعمل والبيئة

عن الخدمات

قبلت البلدان النامية أن تُشمل الخدمات في اتفاقيات التجارة تحت مندرجات العملية متعدّدة الأطراف، لأنها كانت واقعة تحت ضغوط هائلة بذلتها البلدان المتقدّمة. فهي لم توافق على ذلك إلا بعد أن وُعدت بمنافع ستجنّونها بالتبادل في الزراعة والصناعة.

بيد أن البلدان المتقدّمة واصلت محاولاتها تغيير قواعد "الاتفاقية العامة للتجارة بالخدمات" ("غاتس" GATS) تحت لواء "منظمة التجارة العالمية"، حيث دفع الاتحاد الأوروبي في اتجاه فرض حدّ عتبة benchmark لتحرير القطاعات بلغت نسبته 60%. وهذا ما جرى إحباطه في "منظمة التجارة العالمية"؛ بالرغم استمرار البلدان المتقدّمة في محاولاتها لدفع هذه الحدود-العتبات من خلال اتفاقيات التجارة الحرة.

فتعهّدت الخدمات، وفق مُندرجات اتفاقيات التجارة الحرّة، تحتوي على التزامات تتعدى اتفاقية الخدمات في اطار منظمة التجارة العالمية. فيتم الاستعاضة عن "مقاربة القائمة الموجبة" (positive list approach) [حيث توجد المرونات في اختيار القطاع موضوع التحرير، وكيفية تحريره، وخلال أي فترات زمنية] بمقاربة القائمة السلبية (negative list approach). ومما تجدر ملاحظته أنّ اتفاقيات الشراكة التي تعقدها البلدان العربية مع الاتحاد الأوروبي، ولاسيّما تلك التي للأردن وسورية، تقوم على أساس "مقاربة القائمة السلبية"، وتقرُّ بما تكافح البلدان النامية ضده ضمن "منظمة التجارة العالمية".

ففي سياق "مقاربة القائمة السلبية" تخسر البلدان النامية قدرتها على حماية قطاعات معيّنة لا تعرف أنها تتمتع فيها بأفضلية ما، أو لا تعي أهمية حمايتها؛ بل إنها لا تستطيع حماية القطاعات التي لا توجد في الوقت الراهن، والتي يمكن أن تنشأ أو توجد مستقبلاً وتصبح ذات أهمية كبرى بالنسبة إلى عملية التنمية في البلد المعني.

تمثل المالية (finance) والاتصالات البعيدة (telecom) قطاعين خاصين تحاول الولايات المتحدة أن تزيل منهما كل القيود المرتبطة بالاستثمارات. ونتيجة لذلك، فإن الشركات التي تستثمر في مجال الاتصالات البعيدة تُمنح في بعض البلدان الحق في استخدام منشآت بُنى الاتصالات البعيدة التحتية المحلية القائمة.

وما تجدر ملاحظته أنه:

- في معظم البلدان النامية يحتل قطاع الخدمات المرتبة الأولى من حيث قيمته المضافة في إجمالي الدخل الوطني (GNP).
- لدى المحليين أفضلية تقاربية (comparative advantage) في هذا القطاع نظراً للوجود الجغرافي، والمشاركة المحلية في هذا القطاع غالباً ما تكون أكبر مما هي في الصناعة.
- تُعتبر المالية والاتصالات البعيدة والطاقة والمياه قطاعات استراتيجية.
- تتسم الخدمات الاجتماعية بالحساسية، وهي حق للجميع.

ويمكن أن يجلب تحرير قطاع الخدمات مخاطر جراء مستويات مرتفعة من الاستثمارات الأجنبية المباشرة (FDIs)، سواء أفي سوق الأسهم (stock market) أم في المعامل المادية (physical factories). فيمكن ان يعاني البلد من مشكلة ميزان مدفوعات (balance of payment) وزيادة الدين؛ إذا ما تدفقت الاستثمارات الأجنبية المباشرة المكثفة الى البلاد بينما تتدفق العملات والأرباح الأجنبية الى خارج السوق المحلي. وأيضاً، يمكن أن يؤدي التحرير بالبلدان إلى أن تخسر قدرتها على اتخاذ إجراءات معيّنة خلال فترات الأزمات، كمنع الشركات الأجنبية من الخروج من السوق وسحب استثماراتها، وهو تدبير ضروري إذا أرادت الحكومة تحقيق استقرار الاقتصاد.

في البلدان العربية تمثل تجارة الخدمات أكثر من 20% من الناتج المحلي القائم الوطني (National GDP). وقد ازداد معدل النمو الواسع لصادرات البلدان العربية في الخدمات 5% بين عامي 1990 و2000، مقارنة بتزايد قدره 0,5% في صادرات منتجاتها الصناعية.

وقد بدأ العمل على وضع اتفاقية خدمات عربية في عام 2002، فأنجز أطار عملها القانوني في عام 2003. والاتفاقية عبارة عن "اتفاقية عامة لتجارة الخدمات-زائد" ["غاتس-زائد"] (GATS-plus)، حيث ينبغي ان تتجاوز الالتزامات، وفق مُندرجاتها، تلك التي تعهدت البلدان العربية بها في "منظمة التجارة العالمية". غير أنه ليس ثمة إشارات في "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى" ["غافتا"] تدل على أن اتفاقية الخدمات ستؤدي إلى تفضيلات (preferences) بين البلدان العربية تتجاوز تلك التي قُدمت تحت لواء "منظمة التجارة العالمية". فالبلدان العربية تحتاج أن تتحرك في اتجاه تحرير كامل القطاعات الخدمية، كالتعليم والصحة، حتى تُرسي قواعد المزيد من التعاون البناء في المنطقة.

عن الوصول (النفاذ) إلى السوق الصناعية

إنّ بلدًا يُحرر تجارته في الوقت المناسب ويحرر الصناعة المناسبة التي يمكن ان تتنافس عالمياً، يمكنه أن ينجح. بيد أن التحرير في بلد لم تبلغ قطاعاته الانتاجية حد النضج والتجاسس سيؤدي إلى القضاء على التصنيع (de-industrialization) وبالتالي يؤدي الى تركيز الإنتاج في السلع الأولية. فتوسيع القدرة

الإنتاجية (supply capacity) هو أهم بكثير في مراحل التنمية الأولى من توسيع استيراد السلع المصنّعة.

كما يمكن للتحرير أن يساعد بوصفه جزءاً من سياسة صناعية دينامية. وهكذا، فإنّ البلدان تحتاج إلى ما يلي:

- سياسة صناعية قبل الذهاب إلى أيّ مفاوضات.
- نظرية أفضلية تقاربيّة دينامية (dynamic) بدلاً من نظرية أفضلية تقاربيّة سكونية (static).
- تأمين معاملة تفضيلية للبلدان النامية، باعتبار ذلك قاعدة وليس استثناء.
- رسوم جمركية ملزمة قائمة على مستوى وسطي، وليس على منتجات مفردة.
- إصلاح "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية" ["تريبس"] للسماح بنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية.
- اشتراط متطلبات أداء تصديري وفقرات محلية.
- مرونة لحماية مساحة السياسة.

خلال مفاوضات "الدوحة" اتفق على أنّ حاجات البلدان النامية الخاصة ستؤخذ بالحسبان من خلال:

- تنفيذ ما هو أقل من التبادلية (less than full reciprocity) والمرونة الكاملة في اتفاقية الرسوم الجمركية الصناعية.
- منح البلدان النامية معاملة خاصة وتفضيلية.
- إلغاء الرسوم الجمركية على المنتجات التي تهم البلدان النامية وتعنيها، بما فيها المنتجات الخاضعة لرسوم جمركية مرتفعة أو متصاعدة.
- إزالة الحواجز غير الجمركية.

غير أنّ البلدان المتقدّمة حاولت دفع البلدان النامية إلى تحرير كل المنتجات المفردة، وتخفيض النشنت الجمركي (tariff dispersion) في اتجاه أن تكون الرسوم الجمركية متقاربة ومتجانسة، وتقييدها بحيث تكون غير قادرة على تغييرها في المستقبل، وتطبيق هذه المبادئ بصورة متجانسة بالنسبة إلى كل البلدان النامية مع بعض الاستثناءات للبلدان النامية الأقل نمواً (LDCs).

علاوةً على ذلك، على بلد ما، وفق اتفاقية تجارة حرة، أن يقدّم لمنتجات بلد شريك متعاقد معاملة لا تكون أقل مؤاتة من المعاملة التي تُمنح لمنتجات البلد الأخرى. مثلاً، في اتفاقية التجارة الحرة المعقودة بين الأردن والولايات المتحدة، ألغيت الرسوم الجمركية على المنتجات المصنّعة، حيث أنشئت بين الطرفين المتعاقدين منطقة تجارة حرة. وبالمقابل، ما أن يُصبح المنتج داخل البلد، فلا يمكن أن تُفرض عليه رسوم جمركية، ويجب أن يُمنح معاملة وطنية (أي المحافظة على معاملة ضريبية مماثلة لتلك التي تُعامل بها المنتجات المحلية). علاوة على ذلك، تحد الاتفاقية من قدرة الأردن على فرض ضرائب تصدير أو قيود على السلع المتجهة إلى سوق الولايات المتحدة.

فمن أجل الاستفادة من اتفاقيات التجارة الحرة، من الأهم أن يكون البلد منتجاً أكثر كفاءةً وقدرة على المنافسة عالمياً من مجرد الحصول على الوصول إلى السوق، ذلك انه في البلدان المتقدّمة ثمة رسوم جمركية شديدة التدرج في القطاع الصناعي، حيث يتراوح معدلها الوسطي بين 3 و4%. بالتالي، فإنّ أسواق البلدان المتقدمة مفتوحة أمامها منتجات البلدان النامية. علاوة على ذلك، فمع تزايد عدد اتفاقيات التجارة الحرة المعقودة مع الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة، فإنّ التفضيلات التي تسعى إليها البلدان الشريكة تصبح محدودة، في حين تواجه هذه البلدان منافسة متزايدة من البلدان الأخرى التي وقّعت اتفاقيات تجارة حرة مع كل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي.

وئمة فائدة أخرى يُروَّج لها مع اتفاقيات التجارة الحرة، ألا وهي زيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛ إلا أنه ليس من الواضح إلى أي مدى يمكن لهذا أن يحمل منطقتاً على صعيد التنفيذ الواقعي.

إنَّ اتفاقيات التجارة الحرة تؤدي إلى تكاليف واضحة عندما يفتح بلد ما أسواقه بالكامل، لأنه سيخسر مع ذلك عائدات الرسوم الجمركية. إذ تبلغ عائدات الرسوم الجمركية في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ما يتراوح بين 10 و30% من العائدات الحكومية. وبالإضافة إلى ذلك، تؤدي اتفاقيات التجارة الحرة بالبلدان إلى أن تخسر قدرتها على استعمال الرسوم الجمركية والإجراءات التجارية لترويج صناعاتها وتعزيزها، كما ستخسر مساحة السياسة اللازمة، ولاسيما في ما يتعلق بترويج واردات المستقبل.

إنَّ أخذ مصالح الأجيال المقبلة بعين الاعتبار لدى صياغة سياسات التجارة تشكّل مسألة رئيسية ينبغي التنبُّه لها. فإذا تخلت البلدان النامية عن الرسوم الجمركية مقابل الوصول إلى السوق، فهي ستكسب ذلك الوصول في ما يتعلّق بالمنتجات التي تنتجها في الفترة الراهنة؛ في حين تتخلّى عن رسومها الجمركية لصالح البلدان المتقدّمة وتخسر مساحة السياسة والقدرة على تحديث قدراتها الصناعية في المستقبل.

في هذا الإطار، يجدر أخذ المقترحات التالية بعين الاعتبار:

- من الأفضل اعتماد مقاربات محدودة وذات غايات محددة في الاستهداف لدى التفاوض بشأن الاتفاقيات حول الوصول إلى السوق غير الزراعية.
- تحتاج البلدان إلى تحديد أي المنتجات يهملها في عملية التفاوض.
- إذا كانت الاتفاقيات قائمة على التبادلية، فإنَّ على البلدان أن تقيّد الاتفاقية بعدد محدد من المنتجات في مبادلتها بعدد معيّن من المنتجات التي يمكن أن يسعى من خلالها إلى التفضيلات.
- على البلدان أن تجعل الاتفاقية مقيدة زمنياً حتى تتيح لنفسها مراجعة الاتفاقية ولتأمين بنود خاصة وتفاضلية واضحة معترف بها دولياً في الاتفاقيات التجارية.
- على الحكومات أن تستشير النقابات والصناعات المحلية لتحديد أين هي مواطن القوة والضعف في الاقتصاد المحلي.
- من المهمّ بالنسبة إلى أي حكومة أن تكون لديها خطة صناعية تشكّل أساساً فكرياً للتفاوض بشأن أي اتفاقية تجارة حرة.

بالنسبة إلى البلدان العربية، تغطي التجارة مع الاتحاد الأوروبي ما بين 40 و60% من قيمة تجارتها، كما تشكّل التجارة العربية-العربية نحو 10%، في حين لا يتجاوز التبادل التجاري الذي تديره من خلال "منظمة التجارة العالمية" 30% من الإجمالي. وبالمقابل، فإنَّ قيمة الحماية في سياق "منظمة التجارة العالمية" بات أقل صلة، الأمر الذي يمكن أن يردّي بالبلدان العربية إلى أن تضطلع بدور أقل نشاطاً في مفاوضات اتفاقية تبادل السلع الغير زراعية NAMA تحت لواء "منظمة التجارة العالمية".

عن الزراعة

شوهدت إعانات الدعم المحلية التي تقدّمها البلدان المتقدمة التجارة الزراعية إلى حد كبير، إذ تواصل منحها عبر نظم الصناديق المندمجة في اتفاقية "منظمة التجارة العالمية" المتعلقة بالزراعة. وهذه الأزمة الحالية في محادثات "منظمة التجارة العالمية" تُعزى إلى إعانات الدعم التي يقدمها كل من الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة إلى قطاعه الزراعي.

ومصدر التشوُّه الحاسم الثاني الذي أصاب التجارة الزراعية سببه سياسات "صندوق النقد الدولي" و"البنك الدولي"؛ إذ فرضا شروطاً على البلدان النامية متعلقة بالتحريم الزراعي؛ فالعديد من هذه البلدان تطبق في

الوقت الحالي رسوماً جمركية تتراوح بين صفر و20% على المنتجات الزراعية، كما لا يُسمَح لها بالاستفادة من مرونة "منظمة التجارة العالمية". وستدفع اتفاقية التجارة الحرة بهذه الرسوم إلى مستوى الصفر.

في اتفاقيات التجارة الحرة مع الولايات المتحدة، تشترط الاخيرة تصفير الرسوم الجمركية على المنتجات الزراعية مع مرور الوقت. فاذا نظرنا الى نتائج تنفيذ "اتفاقية التجارة الحرة الأمريكية الشمالية NAFTA" التي تتضمن بنوداً مشابهة لما ورد في اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية المتفاوض عليها مع الولايات المتحدة- فقد كان لها آثار حادة على دخل المزارعين في البلدان الثلاثة المنضمة إليها؛ حيث تلقت المكسيك الضربة الأقسى. علاوةً على ذلك، وبموجب اتفاقيات التجارة الحرة، لن يكون على الولايات المتحدة أن تخفض الدعم المحلي الذي تبذله؛ وهو أمر يستلزم القيام به تقنياً من خلال "منظمة التجارة العالمية". ومما تجدر ملاحظته أنه تحت "هيئة المسار السريع" ليس لممثل تجارة الولايات المتحدة السلطة لإعلان خفض الرسوم الجمركية الزراعية على المنتجات الحساسة بصورة تلقائية.

في هذا الاطار، ثمة حاجة إلى تغيير نمط مقاربة سياسات التجارة الزراعية. وهذا قد يشمل، على سبيل المثال، وضع قوانين لا تسمح للبلدان التي تدعم صادراتها من تصدير المنتجات المدعومة، حتى يُحال دون الإغراق بمنتجات متدنية الأسعار في الأسواق النامية. وبالمقابل، ستوجه المنتجات المدعومة إلى الأسواق المحلية فحسب.

يبلغ حجم الإنتاج الزراعي في المنطقة العربية نحو 67 مليون دولار. وقد نما 7% بين عامي 2003 و2004. هذا، وتسهم الزراعة بنحو 7% من الناتج المحلي القائم في المنطقة العربية (استناداً إلى احتسابات عام 2004). وثمة نحو 87 مليون عامل في القطاع الزراعي، حيث يشغلون زهاء 31% من إجمالي عدد السكان في المنطقة. وهذه الوظائف (فرص العمل) ومستقبل القطاع تتهددها الأخطار بسبب تكاثر اتفاقيات التجارة الحرة.

مسائل "سنغافورة"

هناك أربع مسائل تُنسب إلى "سنغافورة"، هي: الاستثمار، وسياسة التنافس، والمشتريات الحكومية وتيسير التجارة. وقد رُبط انهيار المحادثات خلال دورة "منظمة التجارة العالمية" الوزارية في "كانكون" إلى الخلاف حول المسائل المذكورة، الذي نشب بين البلدان النامية والمتقدمة.

تسلط مسائل "سنغافورة" الضوء على خطة البلدان المتقدمة بعيدة المدى؛ فبعد الإخفاق في ضمها إلى أجندة "منظمة التجارة العالمية"، فإذا بهذه البلدان تدفع بها من خلال اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية. فإن الولايات المتحدة ترفض التقدم على مسار أي اتفاقية من اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية ما لم تشمل مسائل "سنغافورة". وبالرغم من أنه استثمر وقت وجهد كبيران حيال استثناء هذه المسائل من أجندة "منظمة التجارة العالمية"، إلا أن معظم البلدان التي تتفاوض مع الولايات المتحدة قبلت النقاش فيما يتعلق بها (أي المسائل).

هذا، وتعتمد الشركات متعددة الجنسية (TNCs) الكبيرة إلى الترويج لمسائل "سنغافورة". وعلى سبيل المثال، فإن واحداً من الحواجز القائمة في وجه هذه الشركات هو أن الأعمال الحكومية غالباً ما تكون محدودة في نطاق الأعمال المحلية. والمشتريات الحكومية تشمل كمأ هائلاً من المشروعات وحياسة المنتجات والخدمات. وقد احتسبت هذه المشتريات الحكومية من خلال دراسات أجرتها الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، حيث بلغت خمسة أضعاف حجم التجارة العالمية. فقد يستورد بلد ما قيمة تشكل نسبتها 10% من الناتج الوطني الإجمالي (GNP)، إلا أنه قد ينفق ما يتراوح بين 30 و40% من الناتج الوطني الإجمالي على المشتريات الحكومية. هذا، ولم تضم "منظمة التجارة العالمية المشتريات الحكومية لتكون

جزءاً من قوانين المعاملة الوطنية. لكن، تعمل البلدان المتقدمة حالياً على الدفع الى ضمّ مسألة المشتريات الحكومية عبر اتفاقيات التجارة الحرة.

إنّ المشتريات الحكومية عبارة عن أداة رئيسية يمكن للحكومة من خلالها أن تعزز الاقتصاد المحلي، وتدعم (المقاولين) المحليين -المبادرين إلى الأعمال (local entrepreneur)- وتمنح العقود للمؤسسات المحلية، وتكافح الفساد. وهذه المشتريات مهمة أيضاً لأغراض هندسية اجتماعية، ولاسيما عندما يكون البلد مكوناً من مجموعات إثنية ودينية متعدّدة. فقد تُخصّص الحكومة نفقات معيّنة للمتعاقدين أو المجتمعات من مجموعة إثنية معيّنة، وخصوصاً المجتمعات المحرومة والفقيرة، وذلك بغية الحؤول دون اندلاع النزاعات المدنية ولتقوية العلاقات بين المجتمعات والطوائف. أما اتفاقية التجارة الحرة فتستلزم المعاملة الوطنية في ما يتصل بالمشتريات الحكومية، الأمر الذي حدّد في "منظمة التجارة العالمية" باعتباره منح الأجانب الشروط والظروف التي لا تقل مناسبة ومواتاة عن تلك التي تُمنح للمحليين. وبالمقابل، تحد اتفاقية التجارة الحرة من قدرة الحكومة على منح المحليين تفضيلات في المشتريات الحكومية.

وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية باباً متعلقاً بسياسات التنافس، التي تمثّل محاولة لمنع الحكومة من إعطاء أي امتيازات أو إعانات دعم أو محفّزات تؤوّل إلى تنمية المحليين على الصعيد الاقتصادي.

وفي ما يتعلق بأبواب الاستثمار، فإنّ القوانين (القواعد) التي يُروّج لها في الوقت الراهن بدأت مع اتفاقية اميركا الوسطى للتجارة الحرة واتفاقيات التجارة الحرة ما بين الولايات المتحدة وعمان والمغرب. أما المظاهر الرئيسية لهاتين الاتفاقيتين فتشمل ما يلي:

- إنّ اتفاقيات التجارة الحرة توقعها الحكومات، ولكن أمر تنفيذها يؤوّل إلى الشركات الخاصة.
- إنّ باب الاستثمار، كما يبدو في اتفاقية "نافتا" (NAFTA) واتفاقيات الولايات المتحدة الثنائية للتجارة الحرة تشمل بناء الحقوق بصورة مسبقة، بما يمنح الشركات الحق في الاستثمار والتأسيس في بلد ما، حتى قبل أن تدخل إليه.
- مع الحقوق مسبقة الإنشاء (pre establishment rights)، يتمتع المستثمر المحتمل بحقوق المستثمر. وهذه الحقوق تشمل المعاملة الوطنية وتقرير الهيئة القانونية التي يختارها للإنجاز. علاوة على ذلك، تُحظر بموجب اتفاقية الاستثمار الحالية متطلبات الأداء، في حين ليس ثمة قيود مفروضة على نقل الأموال وتحويلها.
- تتضمن موجبات (التزامات) المعاملة الوطنية أن مستثمر الولايات المتحدة يجب ألا يُعامل بطريقة أقل مواتاة من تلك التي يُعامل بها أي مستثمر أجنبي آخر يستثمر أو هو يُزعم أن يستثمر في البلد الشريك؛ وهذا يظهر في اتفاقية التجارة الحرة المعقودة بين الولايات المتحدة والمغرب.
- إنّ تحديد المستثمر والاستثمار في اتفاقية تجارة ما شأن واسع جداً، إذ أنه يتخطى التحديد المنهجي المنتظم الذي يشمل إنشاء الخطط أو عمليات الإنتاج للبيع وتوليد الأرباح. وهو يشمل كل أصل يتمتع بسمات وخصائص استثمار ما. علاوة على ذلك، يغطّي التحديد أي شخص يحاول خوض استثمار ما.
- إنّ اتفاقيات التجارة الحرة على شكلها الحالي تسمح لشركة ما اللجوء إلى المقاضاة للتعويض عندما تقوم الحكومة بأي عمل من شأنه أن يقوِّض "ربحاً متوقعاً معقولاً مستقبلياً". وبالمقابل فإنّ الخطر في استثمار ما ينتقل إلى المجتمع؛ حيث يتوجب على الحكومة أن تدفع أي تعويض مقدّر من المالية العامة، وبالتالي من دولارات المكلفين من المواطنين.

عن حقوق الملكية الفكرية (IPRs)

تشمل حقوق الملكية الفكرية البراءات والتصاميم الصناعية والعلامات التجارية والتأشيريات (الدلالات) الجغرافية وحقوق الأعمال الفنية، فضلاً عن النظم غير التجارية (generic systems)، بما في ذلك حقوق مربي (مؤسّل) النباتات، وحماية قواعد البيانات والدارات الحاسوبية المدمجة (integrated computer circuits). وعادة ما تُمنح البراءات للاختراعات التي تستوفي ثلاثة معايير: الجدة novelty والخطوات الاختراعية وقدرات التطبيقات الصناعية.

تعتبر "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية" ["تريبس" TRIPs] الاتفاقية متعددة الأطراف الأولى التي وضعت معايير الحد الأدنى المتعلقة بحماية الحق الفكري؛ ويتوجّب على جميع أعضاء "منظمة التجارة العالمية" أن ينضموا الى هذه الاتفاقية (حقوق الملكية الفكرية). ومن المظاهر الإشكالية في هذه الاتفاقية أنّ الحقوق التي تُمنح بموجبها يُتمنّع بها دون تمييز في ما يتعلق بمكان الاختراع. علاوة على ذلك، فإنّ "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية" تعامل كل القطاعات على نحو مماثل، وهي لا تميّز بين السلع الضرورية وتلك غير الضرورية.

وعلى وجه العموم، تُعتبر البلدان النامية مستخدمة لحقوق الملكية الفكرية، في حين أنّ البلدان المتقدمة تصدّرها. ففي عام 2001 أقل من 1% من براءات الولايات المتحدة مُنح لمتقدمين بطلبات من البلدان النامية. وثمّة 60% (من هذه النسبة 1%) كانوا من البلدان النامية الأكثر تقدماً تكنولوجياً، كالبرازيل والهند والصين.

أما نقل التكنولوجيا فهو عنصر حاسم بالنسبة إلى التصنيع، وهناك الكثير من البلدان النامية التي لم تمنح الأجانب براءات خلال الفترات التي كانوا يبنون في إبانها عملياتهم التصنيعية. وتقر المادة 7 من "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية" بأهمية نقل التكنولوجيا. كما تقر أيضاً بأنه على الحكومات أن تمنع إساءة استخدام البراءات من قبل حامليها بطريقة تهدد عملية نقل التكنولوجيا.

هذا، وتُسم أسعار الأدوية غير المعقولة التي لا يُستطاع تحملها والحاجة إلى أدوية جديدة بصلّة قوية بنظم حقوق الملكية الفكرية، التي أدخلت عبر "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية" ومُنّنت عبر اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية. أما تحديّات الوصول إلى الأدوية فعديدة؛ وحماية البراءة المفروضة من خلال اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية التي نشهدها اليوم هي تحدّي بين العديد من التحديّات الأخرى التي تواجهها البلدان النامية في هذا الصدد.

فالأسعار المرتفعة التي توجبها حقوق الملكية الفكرية تعرقل الوصول إلى الأدوية. والصناعات الصيدلانية تحاول إنكار هذه العلاقة المباشرة. وقد حاولت بعض الدراسات أن تبين أنّ الأسعار ليست حواجز أمام الوصول إلى الأدوية؛ إذ أنحت باللائمة على القدرات التوزيعية وغيرها من القدرات ذات الصلة. ومثل هذه الدراسات مؤلّتها الحكومات لتبيان انعدام العلاقة المباشرة بين حقوق الملكية الفكرية وبين زيادة أسعار الأدوية. على أنّ احتساباً في دراسة أُجريت خلال المفاوضات الكولومبية حول اتفاقية تجارة حرة مع الولايات المتحدة بيّنت أنّ إجراءً واحداً من إجراءات "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية" -زائد، كتمديدات مهل البراءة، ابتداءً من عام 2005 وحتى خمس سنوات، ستسبّب زيادة في نسب الأسعار في السوق تبلغ 16,5%.

وتدرك "منظمة الصحة العالمية" أنّ الأدوية الضرورية ليست ببساطة مجرد سلعة أخرى حيث يمكن أن تُطبّق عليها كل قوانين التجارة وقواعدها. وبالمقابل، فإنّ ثمّة حاجة لوضع نصوص واعتبارات جديدة في هذه النظم، يمكن معها ضمان الوصول إلى الأدوية الجديدة والموجودة. وعلى الدول أن تقيس الكلفة والمنافع والمخرجات المتصلة بحماية حقوق الملكية الفكرية المندرجة تحت اتفاقيات التجارة الحرة. علاوة على ذلك، يجب ألا يُقتصر الجهد على منع ادخال مقاربات تزيد عن "اتفاقية التجارة بحقوق

الملكية الفكرية " على اتفاقيات التجارة الثنائية، بل إنَّ مرونات "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية" يجب أن تُدمج بالكامل في اتفاقيات التجارة الحرة.

موجبات (التزامات) "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية-زائد" (TRIPs-plus):

تضع "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية" معايير الحد الأدنى العائدة لـ "منظمة الصحة العالمية" في ما يتعلق بحماية الملكية الفكرية، في حين أنَّ ما يعرف "باتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية-زائد" تدفع في اتجاه متطلبات وشروط أقوى. هذا، وتتبدى موجبات والتزامات اتفاقيات التجارة الحرة المبنية على أساس "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية-زائد" على النحو التالي:

- حصرية البيانات
- تمديد صلاحية البراءة
- قيود تُفرض على استخدام الرخصة الإجبارية (compulsory license) لصناعة وتصدير الادوية

تتطلب اتفاقيات التجارة الحرة التي عقدها الولايات المتحدة، ولاسيما تلك التي وقعتها مع البلدان العربية، براءات على الاستعمالات الجديدة للمنتجات الموجودة (أي مرغبات جديدة واستعمالات جديدة لمواد موجودة)، الأمر الذي ينجم عنه إصدار عدد كبير من البراءات الثانوية على الأدوية والتضمينات السلبية على الوصول إلى الأدوية عبر تمديد أجل الاحتكارات على أنواع معينة من الأدوية.

ثمّة مرونة مهمة في تحديد أفق ما يمكن منحه براءة في مندرجات "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية". في هذا السياق، على الحكومات الوطنية أن تحافظ على الأولويات التنموية في إطار هذه الاتفاقية وتشجّع المزيد من البحث والتنمية والابتكار واعتبار المصلحة العامة. كما تُنصَح البلدان النامية، كذلك، وبوجه خاص، تلك التي لا تتمتع بالقدرات البحثية، أن تستثني بصورة حازمة الطرائق التشخيصية والعلاجية والجراحية من مسألة البراءات، بما في ذلك الاستخدامات الجديدة العائدة لمنتجات معروفة.

كما تفرض اتفاقيات التجارة الحرة شرطاً يمنع المعارضة حيال المنح المسبق (pre-grant)؛ وهذا لا يسمح بأي معارضة تأتي من جانب مجموعات قبل أن يُمنح الدواء براءة. وهذا يتبدى في اتفاقيات الولايات المتحدة للتجارة الحرة المعقودة مع البحرين والمغرب وعمان، وهي تحدُّ من قدرة المجتمعات المتأثرة على معارضة منح البراءات.

علاوة على ذلك، تفرض اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية في اتجاه إبرام وتصديق "اتحاد حماية الأصناف النباتية الجديدة" ["يوبوف"-1991 UPOV]، وهو اتحاد صُمِّم ليخدم مصالح نظم المزارعين التجارية في البلدان المتقدمة. والاتحاد المذكور يحدُّ من حقوق المزارعين في تبادل البذار وتقاسمه.

وتفرض اتفاقيات التجارة الحرة، فضلاً عن ذلك، إصدار براءات على أشكال الحياة، الأمر الذي يؤدي إلى سوء استخدام الموارد الوراثية والمعرفة التقليدية. ومن الأمور التي تسلط اتفاقيات التجارة الحرة الضوء عليها تمديد مهل الحق وضمان إجراءات الحماية التكنولوجية (أي حماية التكنولوجيا المضمنة بناءً في المنتج)، مما يحول دون الوصول إلى المنتج.

ويفرض هذا السياق مخاطر بالغة للوصول إلى المستهلكين؛ ويؤثر في الحياة اليومية ويهدد الأعمال اليومية المنتظمة. على أنَّ هذه الأنواع من التكاليف لم يُحسب لها حساب ولم ينظر في اثارها بعد على البلدان النامية.

"اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية-زائد" في المنطقة العربية

- يُتسم موقف المنطقة العربية في صدد اتفاقيات حقوق الملكية الفكرية بما يلي:
- ضعف المشاركة في حقوق الملكية الفكرية عالمياً؛ حيث لا تملك البلدان العربية أي علامة تجارية مسجلة دولياً أو أي براءة يمكن التنافس بها دولياً.
 - الدخول إلى "منظمة التجارة العالمية" دون الاستعداد والتحضير اللازمين، وبالتالي الافتقار إلى الخبرات في التعامل مع الموجبات والالتزامات الناجمة عن ذلك.
 - الانخراط في اتفاقيات تجارة حرة في مقابل الدعم السياسي والمساعدة الاقتصادية دون تحضير القطاعات المحلية. وبالمقابل، فقد انتقلت البلدان العربية من أوضاع "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية-ناقص" إلى أوضاع "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية-زائد" في غضون فترة زمنية قصيرة جداً؛ وهو تغيير لزم البلدان المتقدمة قرنان لعبوره ابتداء من معاهدة "باريس" (Paris Convention).
 - تواجه البلدان العربية في الوقت الراهن ما واجهته البلدان النامية خلال دورة أوروغواي (أي التخلي عن حقوق الملكية الفكرية مقابل وعود تُطلق في مجالات أخرى). وهذا حدث أيضاً في اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية في مقابل المزيد من المساعدات المالية والدعم السياسي.

لقد دُفعَ نموذج "اتفاقية التجارة بحقوق الملكية الفكرية-زائد" في المنطقة العربية من خلال اتفاقيات الولايات المتحدة الاستثمار الثنائية واتفاقيات التجارة الحرة واتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي بالإضافة إلى الاتفاقيات مع دول الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة EFTA .

إنَّ أيَّ نظام لحقوق الملكية الفكرية يجب ألا يعتمد على تشريع هذه الحقوق وحده، بل عليه أن يتضمَّن إجراءات قانونية واجتماعية واقتصادية وإجراءات داعمة أخرى يمكنها أن توجد لاستكمال هذه التنظيمات والتشريعات. وهذه تشمل قوانين التنافس غير العادل، ونظم الرعاية الصحية الوطنية الحيوية، ونظامي الضمان الاجتماعي والتعويضات، وهي غير موجودة تقريباً في معظم البلدان العربية.

وفي التعامل مع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، على البلدان النامية أن:

- تجري تقويماً جدياً ودراسات جدوى قبل أن توقع؛
- تطالب بالشروط التي لا تتعدى الشروط المعمول بها في اطار "منظمة التجارة العالمية" لحماية حقوق الملكية الفكرية، والالتزام بالمفاوضات متعددة الأطراف؛
- تتأكد من وجود التحقق من الحقوق وموازينها (check and balances) ؛
- تشدد على اثار اتفاقيات التجارة الحرة على التنمية؛
- نشر التعليم والثقافة في ما يتعلق بهذا الموضوع؛
- تعزز دور منظمات المجتمع المدني (محلياً ودولياً) وتبادل المعلومات والتوعية بهذا الشأن؛
- تشدد على المرونة في التنفيذ؛
- تضطلع بدور أكبر في صياغة أجندة "حقوق الملكية الفكرية" العالمية؛
- تتبادل الخبرات وتتخرط في بناء التحالفات؛
- تحمل مسؤولية أخلاقية تجاه الآخرين، وخصوصاً في أوساط البلدان النامية.

V - مسائل تنفيذ "اتفاقيات التجارة الحرة":

غالباً ما يتحدّد تنفيذ اتفاقيات التجارة الحرة بلغة الاتفاقيات. فحيث لا تستطيع البلدان الموافقة، فهي غالباً ما تلجأ إلى استخدام تعابير وصياغات غامضة وملتبسة، ممّا يسبب تعقيدات في العملية التنفيذية.

في ما يتعلق بفض النزاع، تسمح اتفاقيات التجارة الحرة للحكومات أن تتقاضى في ما بينها، فضلاً عن سماحها للشركات بمقاضاة الحكومات حيال أي انتهاك لأي موجب في العقد أو في مندرجاته.

وفي أبواب الاستثمار التي تتضمنها كل اتفاقيات الولايات المتحدة للتجارة الحرة، باستثناء تينك المعقودتين مع الأردن والبحرين، تقدّر الحكومة أنّ خفض الموجب (reduction of expected profit) في قيمة أي استثمار يمكن أن يُعتبر بوصفه مصادرة أو تجريد ملكية (expropriation). وأما التعويض، بما فيه الفائدة، فيجب أن يسدّد لقاء أي مصادرة تحدث. علاوة على ذلك، إنّ الإخفاق في تسديد التعويض عن المصادرة غالباً ما يولد نزاعات بين الدول وبين المستثمرين، يرفع المستثمرون أمرها بقضايا أمام القضاء (مالك البراءة patent owner). وهذا المستثمر يمكنه أن يقاضي الحكومة مباشرة أمام محكمة دولية.

عند توقيع اتفاقية تجارة حرة، فإنه لمن بالغ الأهمية بالنسبة إلى البلدان النامية عدم موافقتها على مقارنة القائمة السلبية، حيث لا يمكن حماية أي شيء غير الاستثناءات. والجدير أن تأخذ هذه البلدان بعين الاعتبار أيضاً أنه ما أن توقع الولايات المتحدة الاتفاقية وتنفذها فإنها سوف تعمد إلى الضغط، في غضون سنتين أو ثلاثة، في اتجاه توسيعها. وغالباً ما ينشأ نزاع حول ما أتفق عليه بالتحديد في اتفاقية التجارة الحرة. وبالتالي، فإن لغة الاتفاقيات تصبح مع الوقت إشكالية وغير قابلة للضبط. وقد تبين أنّ الاتفاقيات تصبح مع الوقت أكثر صرامة، مثلاً اتفاقية "منطقة التجارة الحرة لاميركا الوسطى CAFTA" (الموقعة في سنة 2004) تماثل في سونها اتفاقيتي التجارة الحرة المغربية (الموقعة في سنة 2004) والعمانية (الموقعة في سنة 2006) مع الولايات المتحدة، وهما أسوأ بكثير من الاتفاقيتين الأردنية والبحرانية (الموقعتين حوالي سنة 2001).

وبالرغم من أنّ الاتفاقيات العربية-العربية تحت التنفيذ، إلا أنّ نتائج محدودة نجمت في مجال التبادل الحقيقي الفعلي عن اتفاقيات التجارة الحرة. ومن العقبات الكبرى التي تواجه البلدان العربية في عملية تنفيذ اتفاقيات التجارة الحرة هي القواعد المتعلقة بالمنشأ التي صيغت على مستوى 40% من القيمة المضافة. وللالتزام بهذا المستوى، على البلدان أن تتمتع بمستوى إنتاجي قادر على تحقيق هذه النسبة المئوية؛ على أن القدرات الإنتاجية في البلدان العربية تتسم بالمحدودية، والقدرات الصناعية لن تكون قادرة على بلوغ نسبة الـ 40% من القيمة المضافة. علاوة على ذلك، يُعرق التنفيذ من خلال التعقيدات التقنية. فتصدير المنتجات بين البلدان العربية يستلزم أحياناً ملء أكثر من 40 نموذجاً (طلباً) ووثيقة، في حين يختلف كل بلد من حيث وثائقه وإجراءاته التي يستخدمها. أما بالنسبة إلى الاتفاقيات مع الاتحاد الأوروبي، فإنّ السعي إلى اكتساب المنافع يستلزم من البلدان العربية أن تفعل اتفاقياتها في ما بينها وأن تكون لديها خطة مشتركة لزيادة تنافسيتها نسبة إلى البلدان الأخرى.

VI - العمليات والتجارب الوطنية

تُعتبر اتفاقيات التجارة الحرة قرارات سياسية رفيعة المستوى، حيث تحاول الولايات المتحدة تأمين كلّ أمر لم تتمكن من تمريره في سياق "منظمة التجارة العالمية". وينبغي أن يكون لدى الحكومات سياسات واضحة، بما في ذلك خططها المتعلقة بالتنمية الصناعية والخدمات والملكية الفكرية والتنمية، وذلك قبل البدء بأي مفاوضات. كما أن تحليل الكلفة-الفائدة (cost-benefit analysis) مهم قبل توقيع أي اتفاقية. وهذا يمكن أن يساعد البلاد في أن تكون واقعية حيال ما يمكن تحقيقه من وصول الى الأسواق من خلال الاتفاقيات المبرمة، وحيال ما إذا كان من الممكن تخفيض الرسوم الجمركية، وما إذا كان يُسمح للبلدان الشريكة فعلاً بتنفيذ الإصلاحات الجمركية الواردة في الاتفاقية، وحيال القدرة الإنتاجية، بما في ذلك القدرة التصنيعية، وحيال قدراتها على تلبية المعايير والحوافز غير الجمركية.

وبالمقابل، من المهمّ الأخذ بعين الاعتبار عوامل عدة أساسية في عملية التفاوض حول اتفاقيات التجارة الحرة:

- بناء استراتيجية واضحة وفريق مفاوض قادر والتعلم من تجارب البلدان والاتفاقيات، وهذه كلها أمور جوهرية في عملية التفاوض حول اتفاقية تجارة حرة.
- من المهم أن تشمل الوزارات المختلفة في المفاوضات، ذلك ان الاتفاقية تؤثر في سياسات مختلف القطاعات وعملها.
- من المهم تحديد الخط الأدنى القاعدي الذي لا يجوز لبلد ما أن يتخطاه في أي مفاوضات (أي المسائل التي لا يمكنه القبول بها).
- في الوقت الراهن تشترط الولايات المتحدة السرية في التفاوض على اتفاقيات التجارة الحرة، حيث لا يُسمح بإفشاء (إظهار) مضمون المفاوضات. بيد أن بلداناً عديدة، ككندا وكولومبيا، عمدت إلى نشر الاتفاقية وتعميمها.
- غالباً ما يكون هناك ضغط على الفريق المفاوض من جهة الحكومة بُغية ختم الصفقة وإنهائها بأسرع ما يمكن، ولاسيما أن الوزراء يسعون إلى المشاركة مع تحقيق تقدم في عملية توقيه الاتفاقيات والذي يؤثر سلباً على المفاوضات
- إنَّ المفاوضات ليسوا مدربين كالمحامين؛ وبالتالي، فثمة حاجة إلى مستشارين متخصصين لينظروا في التضمنات الكامنة في كل كلمة يحتويها العقد.
- إنَّ العديد من المسائل التي تُناقش تحت اتفاقيات التجارة الحرة هي مسائل جديدة بالنسبة إلى القطاع الخاص، ولم تُجرَ دراسات تقويم كافية للكلفة-الفائدة في المجالات التي تتأثر باتفاقية التجارة الحرة.
- إذا أجرى بلد ما تحليل الكلفة-الفائدة، فمن القيمة المضافة أن تُشمل في العملية مجموعات المجتمع المدني.
- إنَّ التعلم من المفاوضات السابقة أمر مهم؛ غير أنَّ معظم اتفاقيات التجارة الحرة مع الولايات المتحدة تشمل موجباً (التزاماً) مؤاتياً للدولة (favored nation's obligation) ، وخصوصاً في باب الاستثمار، الذي يستلزم بالضرورة أن أي شيء يُقدَّم إلى البلدان الأخرى يُمنح للولايات المتحدة، سواء أكان وارداً في الاتفاقيات الموقعة قبل الاتفاقية المعقودة مع الولايات المتحدة أو بعدها.
- يمكن للمجتمع المدني أن يعبئ بطرق مختلفة لطرح اهتماماته المتعلقة بأي اتفاقية غير عادلة ومجحفة. علاوة على ذلك، على الحكومة أن تبلغ القطاع الخاص في ما يتصل بمُدخلاته.

VII - ملاحظات ختامية؛ استراتيجيات وبدائل من أجل التنمية المستدامة

يفرض نظام التجارة الدولي الراهن تحديين رئيسيين: (1) إنَّ البلدان المتقدمة تدفع البلدان النامية لتفتح أسواقها وتندمج في نظام التجارة العالمي طبقاً لقواعدها هي (أي البلدان المتقدمة)، بما لا يخدم مصالح البلدان النامية؛ (2) إنَّ قدرات الحكومات الوطنية محدودة، فهي غالباً ما تفتقر إلى القدرة على صوغ استراتيجياتها وسياساتها التنموية الوطنية وآلياتها التفاوضية الواضحة، فضلاً عن افتقارها إلى الحوار القائم على مشاركة جميع المعنيين في السجلات الدائرة حول اتفاقيات التجارة. وهكذا، ينبغي أن توجَّه الجهود نحو التأثير في النظام العالمي ومؤسساته، بالإضافة إلى طلب المزيد من الشفافية والمحاسبة والمشاركة من جهة الحكومات الوطنية.

إنَّ التحرير يمكنه أن يكون عاملاً مساعداً لقطاعات معيَّنة، ولكنه يجب ألا يُدار بطريقة تحدُّ من قدرة البلد على اتخاذ قرارات سياسية ترمي إلى حماية اقتصاده ووضعها المالي في المستقبل، أو في إبان أوقات الأزمات. وبالمقابل، فمن المهم التمييز بين الأوضاع التي تكون فيها البلدان قادرةً على اتخاذ قرارات مستقلة للتحرير، وبين تلك التي يكون فيها البلد مجبراً على الالتزام بالتحرير، كما هو الحال مع "منظمة التجارة العالمية" واتفاقيات التجارة الحرة الثنائية، لأن هذه الأخيرة لا تتيح فرصة النكوص إلى الوراء والارتداد عما التزم به.

ثمّة راهناً إجماع ناشئ حول كيفية وجوب تشجيع التنمية يدفع باتجاهه "قسم الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابع للأمم المتحدة" (UNDESA). علاوة على ذلك، تنتقد المؤسسات [التالية]: "مفوضية الأمم المتحدة للتجارة والتنمية" (UNCTAD)، و"برنامج الأمم المتحدة الإنمائي" (UNDP)، و"منظمة العمل الدولية" (ILO) بشدة إطار العمل الراهن المتعلق بالتجارة والتحرير. وهذه المؤسسات تعمل على صوغ توجيهات حول كيفية القيام بالتحرير التجاري بطريقة تفضي إلى التنمية، قائمة على تجربة البلدان العملية التي نفذت الأنشطة ذات الصلة على الوجه الصحيح واستناداً إلى الدروس المستفادة من إخفاقات البلدان التي نفذتها على الوجه الخاطئ.

بالمقابل، تتدهور شعبية إجماع "واشنطن" (Washington consensus) / تحديد التنمية النيوليبرالي – الذي يُحلّ السوق في مرتبة المؤسسة الاقتصادية والسياسية الأولى- كما يتدهور تأثيره. ويبدو أنّ المقاربة الناشئة الجديدة تقوم على فكرتين رئيسيتين:

- إنّ الحكومات الوطنية وبرامج التنمية الوطنية هي محاور ضرورية للتنمية.
- يلزم الحكومات الوطنية أن تكون لديها مساحة سياسية ومرونة قصوى (أي أنّ الحكومات تحتاج إلى كل أداة سياسية ممكنة لتحل مشكلاتها).

وإنّ المجتمع المدني يمكنه أن يدعم النموذج الفكري الناشئ الجديد والخطاب المتعلق بالتجارة والتنمية، اللذين يتأثيان من مصادر شرعية وذات صلاحية، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة. كما يمكن لمجموعات المجتمع المدني أن تدرس سياسات التنمية وتروّج بدائل من النموذج الفكري النظري السائد.

في ضوء ما أوردناه أعلاه، فإنّ صنع السياسة التنموية البراغمية في المنطقة العربية يستلزم ما يلي:

- خلق مساحة فكرية متسعة ومننديات تؤول إلى الإسهام في وضع البرامج والاستراتيجيات التنموية والتجارية الخاصة بالبلد.
- بناء القدرات حول معرفة اتفاقيات التجارة وبناء استراتيجيات المفاوضات الحكوميين ومهاراتهم في المدافعة؛ وكذلك استراتيجيات ومهارات المجتمع المدني والحركات الاجتماعية.
- ترويج المبادرات البحثية حول التجارة والتنمية في المنطقة العربية.
- تعزيز التبادل والتشبيك مع تجارب المجتمع المدني الدولي الذي يدافع عن نماذج أخرى للتجارة والتنمية.

ملحق:

أجندة الاجتماع الإقليمي حول اتفاقيات التجارة الحرة		
القاهرة- مصر/ فندق شيبورد- كورنيش النيل، غاردن سيتي 11-10-9 ديسمبر 2006		
الوقت	الجلسة	المتحدث
اليوم الأول/ 9 ديسمبر 2006		
9:00-9:30	الجلسة الافتتاحية	
الجزء الأول: لمحة عامة/ التجارة والتنمية		
10:30-9:30	الجلسة أ:	مارتن كور- شبكة العالم الثالث
	اتفاقيات التجارة الحرة الدولية ونظام التجارة العالمي؛ لمحة عامة عن التطورات الاخيرة وتأثيرها على مسار التنمية	الدكتور مهدي سيف الدي؛ المدير السابق لمكتب السياسات التنموية والماكرو-اقتصادية في الاونكتاد، حاليا مع مؤسسة الابحاث الاقتصادية في سويسرا
	تحرير التجارة والتنمية؛ الاستثمار، التنمية المستدامة، والعملية؛ وهم أو فرص؟	زيد عبد الصمد-شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية
11:00- 10:30	نقاش مفتوح	
11:00- 11:30	استراحة	
1:00-11:30	الجلسة ب: <u>استعراض لاتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية</u>	موراي غبس- برنامج الامم المتحدة الانمائي
	المدخل الرئيسية: الوضع العام لاتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية؛ اهداف، محتوى، وافاق الاتفاقيات الاتفاقيات، مراحل تطبيقها واثارها، علاقة الاتفاقيات الاقليمية والثنائية باتفاقيات منظمة التجارة العالمية	ايفان مارتن- المعهد الدولي لدراسة العالم العربي والمسلم
	السياسة التجارية للشراكة الاورو-متوسطية في المنطقة العربية؛ الاثار الاقتصادية- الاجتماعية في البلدان العربية	د. هناء خير الدين- جامعة القاهرة
	اتفاقية اغادير وعلاقتها بالشراكة الاورو-متوسطية وتجربة مصر في الاتفاقية التي ابرمت مع الاتحاد الاوروبي	يوسف بن عبد الله- مركز البحوث حول التنمية الاقتصادية في الجزائر
2:30-1:00	الغداء	

<p>د. معتصم سليمان- جامعة الدول العربية</p> <p>ابراهيم العيساوي- مركز التخطيط الوطني</p> <p>جعفر الصايغ- جامعة البحرين</p>	<p>الجلسة ج: استعراض لاتفاقيات التجارة الإقليمية في المنطقة العربية</p> <p>التقدم في المفاوضات حول الاتفاقيات المنضوية في اطار منطقة التجارة الحرة العربية</p> <p>حول منطقة التجارة الحرة العربية</p> <p>مجلس التعاون الخليجي؛ العلاقة ما بين اتفاقيات مجلس التعاون الخليجي ومنظمة التجارة العالمية</p>	<p>3:45-2:30</p>
<p>لوري ولش- منظمة Public Citizen</p> <p>جايدي العربي- جامعة محمد الخامس في المغرب ومؤسسة عبدالرحمن بوعبيد</p>	<p>الجلسة د: اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية للبلدان العربية- تركيز على الاتفاقيات الثنائية مع الولايات المتحدة</p> <p>السياسة الاميركية حول اتفاقية التجارة الثنائية؛ اهداف وأطر الاتفاقيات، محتوى وافاق الاتفاقيات، تأثير قانون "fast track authority"، وتأثير الانتخابات على السياسة التجارية للولايات المتحدة</p> <p>مقارنة ما بين اتفاقيات البلدان العربية مع الولايات المتحدة والاتفاقيات الثنائية والاقليمية مع بلدان اخرى؛ التأثير المحتمل على مستقبل التجارة الاقليمية العربية</p>	<p>4:45-3:45</p>
<p>استراحة</p>		
<p>منير حمارني- جامعة الاردن</p> <p>باتير وردام- باحث مستقل</p>	<p>استكمال للجلسة السابقة:</p> <p>اتفاقية التجارة الحرة الثنائية ما بين الاردن والولايات المتحدة؛ محتواها وافاقها، مراحل تطبيقها واثارها على الاقتصاد الاردني</p> <p>الاثار الاجتماعية المترتبة عن اتفاقية المناطق الصناعية المؤهلة في الاردن</p>	<p>5:00-4:45</p> <p>6:00 -5:00</p>
<p>اليوم الثاني/ 10 ديسمبر 2006</p>		
<p>الجزء الثاني: اطر ومحتوى اتفاقيات التجارة الحرة</p>		
<p>مارتن كور- شبكة العالم الثالث</p>	<p>الاطار العام ومحتوى اتفاقيات التجارة الحرة؛ ما هي التأثيرات الناتجة عن الاتفاقيات على القوانين والسياسات الوطنية</p>	<p>9:30-9:00</p>
<p>محتوى اتفاقيات التجارة الحرة</p>		
<p>النفذ إلى الأسواق</p>		
<p>مارتن كور- شبكة العالم الثالث</p>	<p>أ. الخدمات</p> <p>القضايا الرئيسية في المفاوضات حول الخدمات؛ اثار اتفاقيات التجارة الحرة على</p>	<p>10:30-9:30</p>

	الخدمات العامة، الخدمات المالية، وتقنيات الاتصال	
أحمد والي- جامعة الدول العربية	قطاع الخدمات في المنطقة العربية؛ التحديات التي تفرضها اتفاقيات التجارة الحرة، اتفاقية الخدمات العربية واثار اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية والاقليمية للبلدان العربية	
شين يان غو- شبكة العالم الثالث	ii. الصناعة القضايا الرئيسية في نفاذ المنتجات الغير زراعية؛ السلبيات والايجابيات، النفاذ الى الاسواق واثار تحرير القطاع الصناعي على مسار النمو الصناعي، العمالة، والسياسات الصناعية خيارات السياسة الصناعية التي تخدم التنمية في البلدان النامية في ظل اتفاقيات التجارة الحرة القطاع الصناعي في المنطقة العربية؛ السياسات الصناعية، التعرف الجمركية، التعرف المثبتة، تعرفات القمم، الاثار المتوقعة لاتفاقيات التجارة الحرة على الصناعة والعمالة	11:30 - 10:30
د. مهدي سيف الدين		
محسن هلال- لجنة الامم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا		
	استراحة	12:00-11:30
مارتن كور- شبكة العالم الثالث	iii. الزراعة التحديات الاساسية في التي تواجه القطاع الزراعي؛ القضايا الاساسية على أجندة المفاوضات القطاع الزراعي في المنطقة العربية؛ أهمية القطاع، تأثير سياسات التجارة الحرة، الاثار المتوقعة من مترتبات اتفاقيات التجارة الحرة	1:00-12:00
احمد جويلي- مجلس الوحدة الاقتصادية العربية		
	غداء	2:30-1:00
	نقاش مفتوح حول ما جاء في الجلسات حول النفاذ الى الأسواق	3:30-2:30
	<u>قضايا سنغافورة؛ ما تم تأجيله في المفاوضات المتعددة الاطراف</u>	
مارتن كور- شبكة العالم الثالث	i. المنافسة دور وعلاقة السياسة التنافسية والتنمية في البلدان النامية، اثار قانون وسياسة المنافسة في اطار اتفاقيات التجارة الحرة	4:00-3:30
مارتن كور- شبكة العالم الثالث	ii. مشتريات الحكومة - دور المشتريات الحكومية في عملية تعزيز التنمية الاقتصادية والاهداف الاجتماعية	4:30-4:00

	- الأثار التنموية لمشتريات الحكومة في ظل المترتبات عن اتفاقيات التجارة الحرة	
	إستراحة	5:00-4:30
مارتن كور وشين يان غو - شبكة العالم الثالث وليد محل العين-برنامج الأمم المتحدة الانمائي	iii. الاستثمار - الأثار التنموية لعملية الاستثمار في ظل المترتبات عن اتفاقيات التجارة الحرة - الأثار على الاستقرار المالي - النزاعات ما بين المستثمر والحكومة الاستثمار في اطار اتفاقيات التجارة الحرة ما بين بلدان الشمال والجنوب؛ الأثار على السياسات الوطنية، علاقة الاستثمارات الاجنبية باتفاقيات التجارة الحرة	6:30-5:00
اليوم الثالث/ 11 ديسمبر 2006		
تكملة الجزء الثاني: اطر ومحتوى اتفاقيات التجارة الحرة		
حقوق الملكية الفكرية		
سانجيتا شاشيكانت- شبكة العالم الثالث	i. حقوق الملكية الفكرية والتنمية؛ مخاطر اتفاقيات التجارة الحرة	9:30-9:00
زافار ميرزا- منظمة الصحة العالمية فرانيسكو روسي- اختصاصي في الصحة العامة، برنامج الأمم المتحدة حول الملكية الفكرية و النفاذ الى الادوية سانيا سميث - شبكة العالم الثالث محمد رؤوف حامد- المنظمة الوطنية لمراقبة الدواء والبحوث	ii. <u>اتفاقيات التجارة الحرة والملكية الفكرية والصحة</u> الصحة كحق من حقوق الانسان؛ اثار اتفاقيات التجارة الحرة وبراءات الاختراع والحصول على الادوية اثار اتفاقيات التجارة الحرة على الحصول على الادوية في الدول النامية اثار اتفاقيات التجارة الحرة على الخدمات الصحية في البلدان العربية؛ اتفاقية الاردن مع الولايات المتحدة واثارها على قطاع تصنيع الادوية في الاردن والاثار المحتملة لاتفاقية ما بين مصر والولايات المتحدة على قطاع تصنيع الادوية في مصر	10:45 -9:30
	استراحة	11:00-10:45
سانجيتا شاشيكانت- شبكة العالم الثالث	<u>اتفاقيات التجارة الحرة وحقوق الملكية الفكرية TRIPsplus</u> المترتبات القانونية لاتفاقيات حقوق الملكية الفكرية المترتبات في مجال حقوق الملكية الفكرية في اطار	12:00-11:00

محمد السعيد- جامعة مانشيستر	اتفاقيات البلدان العربية مع الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي	
شين يان غو و سانجيتا شاشيكانت- شبكة العالم الثالث	<u>اتفاقيات التجارة الحرة؛ اليات التنفيذ</u> التحديات التي تواجه البلدان النامية في اطار تنفيذ اتفاقيات التجارة الحرة	1:00-12:00
محمد بن عياد- المجلس الوطني للتجارة الخارجية في المغرب	لمحة عن تجربة البلدان العربية؛ التحديات في اطار تنفيذ الاتفاقيات الثنائية والاقليمية (الاتفاقيات ما بين البلدان العربية وتلك التي تبرم مع بلدان الشمال)	
	غداء	2:30-1:00
الجزء الثالث: استراتيجيات وبدائل في سبيل التنمية المستدامة		
سانيا سميث- دراسة حالة من آسيا فرانسيسكو روسي- دراسة حالة من اميركا اللاتينية محمد بن عياد- المغرب تمام الغول- الأردن هيثم دياب- مصر عبد العزيز البغدادي- المرصد اليمني لحقوق الانسان	طاولة نقاش الآليات والسياسات الوطنية مشاركة الجهات المعنية في تحديد القضايا الرئيسية/ أهمية الدراسات التقييمية قبل دخول اتفاقيات تجارة حرة	4:00-2:30
	استراحة	4:30-4:00
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية	التوصيات واليات المتابعة التنمية المستدامة وتأمين فرص العمل في المنطقة العربية/ دور التجارة والاستثمار واتفاقيات التجارة الحرة	6:00-4:30
شبكة العالم الثالث وشبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية	الجلسة الختامية	6:30-6:00